
The Policy of the Iraqi Government Towards the Armed Ezidi Movement in 1935: (In light of unpublished documents from the Iraqi Council of Ministers - A documentary analytical study)

Assist Prof. Haidar Ghanem Abdul Hassan (Ph.D)

University of Kufa- College of Languages

hayder.abdhassan@uokufa.edu.iq

DOI: <https://doi.org/10.31973/aj.v1i146.4269>

Abstract

This current research sheds light on the armed Yazidi movement in 1935 to grasp its causes and its impact on Iraq's domestic and foreign policy. This study is divided into three parts. The first part focuses on the Iraqi government's position regarding the Yazidis' rejection of compulsory conscription laws. It highlights the government's stance towards Daoud Al-Dawood's declaration and his followers' refusal of the mandatory conscription law. It also examines the government's efforts to persuade the armed groups to respect the existing laws without resorting to armed confrontation. Additionally, the study tracks the progress of military operations in Sinjar, which resulted in the defeat of the militants and the restoration of the rule of law in those areas. In the second part, the researcher focuses on the actions of the Iraqi government following the military operations. This involves monitoring the activities of the Military Arbitration Council, which was entrusted with the management of Sinjar. The efforts of the Iraqi government to mitigate the effects of that incident are examined, including the issuance of a general amnesty law for all those involved in the incidents accompanying that movement. The final part of the research deals with the international stance towards the Yazidi movement and its impact on Iraq's foreign policy. It aims to uncover the echoes of this movement in international circles and its influence on Iraq's foreign policy. This evaluation includes an assessment of the efforts of Iraqi diplomacy in following up on this issue within the corridors of the League of Nations. The unique information provided by the unpublished documents from the Iraqi Council of Ministers formed the basis for examining the reasons and outcomes of that movement.

key words: Yazidis, Sinjar, Dawood Dawood, Military Customary Council, conscription.

سياسة الحكومة العراقية تجاه الحركة الإيزيدية المسلحة عام ١٩٣٥
(في ضوء وثائق مجلس الوزراء العراقي غير المنشورة - دراسة وثائقية تحليلية)

ا.م.د حيدر غانم عبد الحسن

كلية اللغات / جامعة الكوفة

(مُلخَصُ البَحْث)

بههدف تسليط الضوء على حركة الايزيديين المسلحة عام ١٩٣٥ ومعرفة أسبابها وآثارها على سياسة العراق الداخلية والخارجية قسمت هذه الدراسة على أربعة محاور، اهتم المحور الأول (موقف الحكومة العراقية من رفض الايزيديين لقانون التجنيد الإلزامي) بتسليط الضوء على موقف الحكومة العراقية من اعلان داوود الداوود واتباعه رفض قانون التجنيد الاجباري، واستعراض جهودها في اقناع المسلحين بوجوب احترام القوانين النافذة من دون اللجوء الى خيار المواجهة المسلحة، فضلاً عن متابعة سير العمليات العسكرية في (سنجار) التي انتهت بهزيمة المسلحين وفرض سلطة القانون في تلك المناطق.

وعكف الباحث في المحور الثاني (موقف الرأي العام العراقي من الحركة الايزيدية) على إيضاح موقف المجلس النيابي العراقي من هذه الحركة بوصفه الممثل الرسمي للشعب العراقي، فضلاً عن موقف أهالي لواء الموصل الذي ثبت من خلال الوثائق الرسمية انه كان رافضاً لهذه الحركة، وعمد الباحث في المحور الثالث (إجراءات الحكومة العراقية في أعقاب سير العمليات العسكرية) على متابعة أعمال المجلس العرفي العسكري الذي انيطت به مهام إدارة (سنجار) وجهود الحكومة العراقية لمحو آثار تلك الحادثة، ولعل أهمها إصدار قانون العفو العام عن جميع مرتكبي الحوادث التي رافقت سير تلك الحركة، ليتكفل المحور الأخير من البحث (الموقف الدولي من الحركة الايزيدية وأثره على سياسة العراق الخارجية) بكشف النقاب عن أصداء هذه الحركة في الأوساط العالمية، واثرها على سياسة العراق الخارجية، وانطوى ذلك على تقييم جهود الدبلوماسية العراقية في متابعة هذا الملف في أروقة عصابة الأمم، استناد لما قدمته وثائق مجلس الوزراء غير المنشورة من معلومات فريدة عن أسباب ونتائج تلك الحركة.

الكلمات المفتاحية (الايزيديين، سنجار، داود الداوود، التجنيد الإلزامي، المجلس العرفي العسكري)

المقدمة ونطاق البحث وتحليل المصادر

حظي تاريخ العراق المعاصر وبتخصصاته الدقيقة الاجتماعية والاقتصادية منها وحتى السياسية بعناية واهتمام الباحثين من الأكاديميين وغير الأكاديميين، وقدموا لنا نتاجاً علمياً زاخراً شكلاً رافداً معرفياً هاماً عن تاريخ تلك الحقبة، بيد انه وعلى الرغم من أهمية وتنوع ما بحث وكتب عن تاريخ العراق المعاصر لاسيما السياسي منه ، تبقى هناك جوانب مهمة منه يكتنفها الغموض وبحاجة ماسة لتسليط الضوء عليها وفق قواعد منهج البحث التاريخي السليم، وفي مقدمتها (سياسة الحكومة العراقية تجاه حركة الإيزيديين المسلحة عام ١٩٣٥ - في ضوء وثائق مجلس الوزراء العراقي غير المنشورة).

رافق ذلك دوافع أخرى لا تقل أهمية عن الحرص على دراسة هذا الجانب من تاريخ العراق السياسي، تمثلت في السعي لامتلاك تفسيراً دقيقاً لكثير من القضايا التي رافقتها (الحركة الايزيدية المسلحة)، اذ ان قيام حركة مسلحة قوامها أبناء المكون الايزيدي في أوائل شهر تشرين الأول عام ١٩٣٥، أثار تساؤلاتٍ عدة أهمها: ما هي أسباب الحركة الايزيدية، ومن أين انبثقت، ومن هو المسؤول عن قيامها، وما هي مبررات سلوكه هذا، وهل اشترك عموم أبناء المكون الايزيدي في حوادث هذه الحركة أم اقتصرت على فئةٍ بعينها، وما هو موقف عموم الايزيديين من قرار تلك الفئة بالتماسنا موقفاً آخراً لهم من الحركة، وكيف عبروا عنه، والأهم من جميع ما تقدم كيف تعاملت الحكومة العراقية المعاصرة لوقوع تلك الحركة مع حوادثها وما هي إجراءاتها للقضاء عليها، وما هو موقف الرأي العام العراقي الرسمي والشعبي منها، وهل تركت أثراً على سياسة العراقية الخارجية أم لا.

مثلت هذه التساؤلات وغيرها إشكالية اجتهد الباحث لأجل إلتماس الإجابات الموضوعية لها ، وفقاً لما صرحت به الوثائق الرسمية العراقية غير المنشورة ، بوصفها نصوص معاصرة لتلك الحركة وغير قابلة للتأويل ومن شأنها المساعدة في بلوغ الحقيقة التاريخية مبتغى كل مهتم بالتاريخ المعاصر، اعتماد على منهج البحث التحليلي. اقتصر الاطار الزمني للبحث على عام ١٩٣٥ وذلك لحرصنا على اعداد دراسة تهتم فقط في متابعة أسباب ونتائج الحركة الايزيدية المسلحة التي اقتصر حوادثها على شهري تشرين الأول وتشرين الثاني من عام ١٩٣٥.

أشتمل البحث المؤلف من هذه المقدمة وقائمة بأهم الاستنتاجات التي تم التوصل اليها على أربعة محاور ، ففي الوقت الذي اهتم فيه المحور الأول (موقف الحكومة العراقية من رفض الايزيديين لقانون التجنيد الالزامي) بتسليط الضوء على موقف الحكومة العراقية من اعلان داود الداود واتباعه رفض قانون التجنيد الاجباري ، وتوضيح وتقييم جهودها لإقناع المسلحين بوجوب احترام القوانين النافذة من دون اللجوء الى خيار المواجهة المسلحة، فضلاً

عن متابعة سير العمليات العسكرية في (سنجار) التي انتهت بهزيمة المسلحين، وفرض سلطة القانون في تلك المناطق. عكف الباحث في المحور الثاني (موقف الرأي العام العراقي من الحركة الايزيدية المسلحة والعمليات العسكرية في سنجار) على تسليط الضوء على موقف الراي العام العراقي من تلك الحوادث والذي اقتصر وفقاً لما صرحت به الوثائق الرسمية على المجلس النيابي العراقي وبشكلٍ مقتضب وأهالي لواء (الموصل) فقط، واختص المحور الثالث (إجراءات الحكومة العراقية في اعقاب سير العمليات العسكرية) على متابعة اعمال المجلس العرفي العسكري الذي انيطت به مهام إدارة (سنجار) وجهود الحكومة العراقية لمحو آثار تلك الحادثة ولعل أهمها اصدر قانون العفو العام عن جميع مرتكبي الحوادث التي رافقت سير تلك الحركة، ليتكفل المحور الأخير من البحث (الموقف الدولي من الحركة الايزيدية وأثره على سياسة العراق الخارجية) بكشف النقاب عن أصداء هذه الحركة في الأوساط العالمية، وأثرها على سياسة العراق الخارجية، وانطوى ذلك على تقييم جهود الدبلوماسية العراقية في متابعة هذا الملف في أروقة عصبة الأمم.

اعتمد الباحث للأسباب أعلاه على ما قدمته وثائق مجلس الوزراء غير المنشورة من معلومات فريدة عن أسباب ونتائج الحركة، اذ امكنا الرجوع الى اكثر من ثمانين وثيقة غير منشورة تحدثت معظمها عن أسباب الحركة التي ظهرت كنتيجة للشروع بتطبيق قانون الدفاع الوطني واختص الجزء الآخر منها بعرض سير العمليات العسكرية في (سنجار) معقل المسلحين الايزيديين، والادلاء بمعلومات قيمة عن إجراءات المجلس العرفي العسكري في (سنجار) الذي اصدر احكام متنوعة على من وجدتهم مسؤولين عن تلك الحوادث، من دون ان يهمل الجزء الأخير من تلك الوثائق موقف الرأي العام سواء كان العراقي أو الدولي من تلك الحركة. وقف الباحث ايضاً عند محاضر مجلس النواب العراقي، للاطلاع على موقف أعضاء المجلس النيابي من الحركة الايزيدية واسبابها بوصفهم ممثلي الشعب العراقي، فضلاً عن ملفات وزارة العدل العراقية للاطلاع على مواد اللوائح القانونية ذات الصلة بالموضوع.

استعان الباحث كذلك ببعض المصادر لأجل الإحالة والاطلاع على تفاصيل ما يرد ذكره من حوادث معاصرة لوقوع الحركة، فضلاً عن التعريف ببعض الشخصيات التي ورد ذكرها في متن البحث والتي اقتصرت فقط على الشخصيات الحكومية، (اذ ما يؤخذ على تلك المصادر انها اغفلت ذكر الشخصيات الايزيدية من المسلحين لاسيما أولئك الذين صدرت بحقهم قرارات مهمة من المجلس العرفي العسكري، وذلك لكون معظم تلك الاسماء تعود لشخصيات بسيطة وقد تكون مغمورة، ولم يرد لها ذكر إلا في تلك الوثائق الرسمية غير المنشورة التي تعرضت لهذه الحركة، فضلاً عن سمة المجتمع الايزيدي المنغلق على نفسه، وغيرها من الأسباب التي لا يتسع المجال لذكرها هنا، جعل جميع كتب المعاجم

والموسوعات والتي وقف عليها الباحث في المكتبات العراقية تحجم عن ذكر تلك الشخصيات). والله تعالى ولي التوفيق

موقف الحكومة العراقية من رفض الايزيديين لقانون التجنيد الالزامي :

شهد العراق في منتصف ثلاثينيات القرن العشرين سلسلة من الحركات المسلحة، ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بتطبيق قانون الدفاع الوطني (التجنيد الالزامي)، تم مواجهتها ومن ثم القضاء عليها بالقوة العسكرية، وهنا وجب علينا تفسير هذه الثنائية في العلاقة بين قانون الدفاع الوطني والحركات المسلحة، ومعرفة ان كانت الحركة الايزيدية المسلحة عام ١٩٣٥ تمثل امتداداً لها أم لا؟ وهذا ما سنشرح بإيضاحه هنا .

آمنت النخبة السياسية الحاكمة في العراق بأن قانون (التجنيد الالزامي) وبحكم طبيعة جغرافية العراق (سهلة المسالك) وما يواجهه من تحدياتٍ خارجية (هجمات الوهابية ومشاكل الحدود مع دول الجوار) ووجود عشائر مسلحة ضرورة ملحة ، وهذا ما حملها على ان تسعى جاهدةً لأجل إقراره (ملفات البلاط الملكي، الرقم ٣١١/٢٥٠٩ ، الجيش العراقي ١٩٢١-١٩٢٥، مذكرة وزير الدفاع ، ٢٠ آذار ١٩٢٢، و ١٥، ص ٢٥)^١، ووضعه محل التنفيذ بمؤازرة أعضاء المجلس النيابي العراقي الذين وجدوا فيه وللأسباب المشار إليها اعلاه "امنية لا بد من تحقيقها"(محاضر مجلس النواب، الاجتماع غير الاعتيادي سنة ١٩٢٥، الجلسة الخامسة والثلاثون، ص ٧)^٢، بيد ان تلك المساعي العراقية جوبهت برفض السلطات البريطانية والتي عمدت ايضاً الى وضع عراقيل عدة للحيلولة من دون إقراره متذرة بـ : "نفقاته الطائلة وعدم تأييد الأهالي له". (ملفات البلاط الملكي، الرقم ٣١١/١٥٨١، التجنيد

الاجباري، ١٩٢٧-١٩٢٨ -^٣ (DO16,P51) , B.O/79 in 31 mar 1927

^١ أكدت وزارة الدفاع وفي مخاطبات رسمية أخرى حاجة العراق لمشروع التجنيد الاجباري وناشدت الحكومة العراقية اتخاذ الخطوات السريعة لإقراره . التسلسل ٣١١، الرقم ١٦٠٠ ، الجيش العراقي ، ١٩٢٧-١٩٢٨، (مذكرة وزارة الدفاع عن تنظيم الجيش العراقي في ٥ آب ١٩٢٧)، و ٢، ص ٨-٩.

^٢ أولى المجلس النيابي العراقي قضية التجنيد الالزامي جليل عناية، اذ وجد النائب عطا الخطيب (الكوت) عدم إقرار المجلس لمشروع التجنيد "عدم فعل أي شيء للامة العراقية"، وأضاف النائب محمد رضا الشبيبي (بغداد) عدم تقرير الجندية يعد بمثابة "الانتحار للامة وكفاح قادتها"، اذ ان "التجنيد يشغل فكر الامة العراقية على اختلاف فئاتها". محاضر مجلس النواب ، الدورة الانتخابية الأولى ، الاجتماع غير الاعتيادي سنة ١٩٢٥، الجلسة الخامسة والثلاثون ، السبت ٨ تشرين الأول ١٩٢٥، ص ٧، ملحق "الوقائع العراقية" العدد ٣٢٧، ٢٦ تشرين الأول ١٩٢٥؛ الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٢٧، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٢٨)، الجلسة الثالثة ، السبت ١٧ كانون الأول ١٩٢٧، ص ١٨ ؛ الدورة الانتخابية الثانية ، الاجتماع غير الاعتيادي سنة ١٩٢٨، (بغداد: مطبعة الحكومة ، ١٩٢٩)، الجلسة التاسعة والثلاثون ، الأربعاء ٦ أيلول ١٩٢٨، ص ٩٤٤.

^٣ امعاناً من السلطات البريطانية للقضاء على فكرة مشروع (التجنيد الإجباري) فرضت على الجيش العراقي " نظام التفيتش" الذي وضع السلطة التنفيذية للجيش العراقي بيد الضباط البريطانيين ، بيد أن مجلس الوزراء العراقي تمكن من تحجيم دور المفتشين البريطانيين بتحديد مهامهم بتقديم "الاستشارة فقط". التسلسل ٣١١، الرقم = ١٥٥٤، مفتش الجيش ، ١٩٢٩-١٩٣٠، كتاب مجلس الوزراء الى وزارة الدفاع المرقم ٣٠٨١ في ٩ كانون الأول ١٩٢٩، و ٩، ص ٢٢.

فسر هنا وبوضوح انتماء النخبة الحاكمة في العراق العسكري هذا الموقف، اذ ان معظم أركان الدولة العراقية الحديثة هم من أبناء المؤسسة العسكرية، واستطاعوا ان يقدموا بفضل ذلك الانتماء المقترن بالتجربة والدراية بالعمل السياسي قرائن هامة تؤكد حاجة العراق الى بناء مؤسسة عسكرية رصينة يكون التجنيد الإلزامي أولى لبناتها، وقد أثبتت الحوادث اللاحقة على صعيد السياستين الداخلية والخارجية دقة تشخيصهم لحاجة البلاد من الناحية العسكرية، ومن الطبيعي جداً أن يحظى هذا المشروع على أهميته بالنسبة للعراق، بمعارضة السلطات البريطانية بل ان تسعى جاهدة لأجل وأداء بذرائع شتى منها، عدم تأييد الأهالي له بعد أن وجدت فيه ما يخل بنفوذها ويهدد وجودها في المنطقة.

وحرى بنا أيضاً ان نبين هنا ان مبعث موقف الأهالي المعارض لقانون التجنيد الإلزامي قد نبع من خوفهم من تجربته المريرة أبان عهد الدولة العثمانية، فضلاً عن أنهم وجدوا فيه ما يضر بأحوالهم الاقتصادية لما ينطوي عليه التخلي عن أنشطتهم الزراعية التي تمثل قوام واساس الاقتصاد العراقي ابان تلك المرحلة، وهذا يقودنا الى حقيقة مفادها ان رفض التجنيد الإلزامي ولاسيما خلال سنوات الانتداب البريطاني لا يعني مطلقاً عدم استعداد عموم أبناء الشعب العراقي ومنهم أبناء العشائر للدفاع عن بلدهم بحكم وطنيتهم وشعورهم العالي بالانتماء لهذا الوطن الذي يعرفه القاصي والداني.

أجل ولتلك الأسباب إقرار قانون (التجنيد الإلزامي)، بيد أن ذلك لم يفت من عضد الحكومات العراقية التي آمنت جميعها بجدوى هذا القانون، واخذت لذلك تتحين الفرص لأجل إقراره ووضع موضع التنفيذ، حتى قُدرَ لحكومة جميل المدفعي^٤ الأولى (١٩ تشرين الثاني ١٩٣٣-١٢ شباط ١٩٣٤) الإعلان عن تطبيقه بمقتضى احكام "لائحة قانون الدفاع الوطني رقم (٩) لسنة ١٩٣٤"، التي أقرها مجلس الوزراء العراقي في جلسته المنعقدة بتاريخ الرابع من كانون الثاني عام ١٩٣٤ بحضور أعضاء المجلس كافة. (مقررات مجلس الوزراء، الرقم ٤٣٨/٣١١ مقررات كانون الثاني ١٩٣٤، وقائع جلسة ٤ كانون الثاني، ٤، ص ٩).

^٤ جميل المدفعي (١٨٩٠-١٩٥٨): جميل محمد عباس المدفعي، من مواليد مدينة (الموصل)، من فئة الموظفين، أكمل دراسته في مدرسة الهندسة العسكرية في (إسطنبول) سنة ١٩١١، التحق بالجيش الشريفي، تسنم مناصب عدة في الدولة العراقية منها رئاسة الحكومة خلال السنوات ١٩٣٣-١٩٥٣ (٧ مرات، عضو مجلس النواب لدرجات عدة ورئيساً للمجلس النيابي للسنوات (١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٣). للتفاصيل ينظر: (الورد، ١٩٧٨، ص ٧٨)؛ (العراق في الوثائق البريطانية ١٩٠٥-١٩٣٠، ١٩٨٩، ص ١٢٢-١٢٣).
^٥ تألف قانون الدفاع الوطني رقم (٩) لسنة ١٩٣٤، من (٤١) مادة تعلقت بشروط وضوابط التجنيد والتأجيل والإعفاءات من الخدمة الإلزامية. للتفاصيل ينظر: وزارة العدل، مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٤، (بغداد: مطبعة الحكومة ١٩٣٤)، قسم القوانين، ص ٧٣-٨٠.

انبرى جمعٌ من أعضاء المجلس النواب العراقي حالَ شروعههم بالذاكرة حول مسودة لائحة قانون الدفاع الوطني وتعبيراً عن تأييدهم لها بإلقاء الخطب الحماسية التي "باركت للعراقيين هذا المنجز"، ايماناً منهم بأن التجنيد "واجب شرعي مقدس"، وأخذت الحماسة تمتد ببعضهم الى انتقاد الحكومات العراقية المتعاقبة لتأخرها في تقديم هذه اللائحة التي تجعل وعلى حد تعبيرهم "استقلال البلاد كاملاً غير منقوص"، وليجدوا أخيراً تأييدهم الواسع لمشروع التجنيد الإلزامي بإقرار مسودة لائحة قانون الدفاع الوطني رقم (٩) لسنة ١٩٣٤ بـ"الإجماع" و"نهائياً" (دون الحاجة لقراءة مواد اللائحة قراءة ثالثة) و"عيناً" (على ذات النصوص التي وردت من الحكومة). (محاضر مجلس النواب، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٣، الجلسة العاشرة، ص ٦٠-٧٣).^٦

قدم المجلس النيابي العراقي بهذا الموقف مصداق واضح على إجماع القوى السياسية العراقية على تعضيد قانون التجنيد الإلزامي، والذي كان استقلال العراق وتحريره إلى حدٍ ما من الوصاية البريطانية من اهم عوامل إقراره، ولم يكن الانتقاد الذي وجهه عدد من النواب للحكومات العراقية على تأخرها في عرض تلك اللائحة موضوعياً بحكم اطلاعهم على الظروف التي رافقت بدايات تشكيل الحكم الوطني في العراق والتي سبق وان تمت الإشارة إليها، وتبقى الحماسة وحدها هي من تسوغ لهم ذلك الموقف، ولأجل فهم ثنائية العلاقة بين التجنيد والموقف الشعبي لابد من معرفة ان كان الشعب العراقي بمكوناته وفئاته، قد اشترك مع حكومته ومنبره الرسمي في تأييد هذا المشروع أم كان له موقف آخر؟ وكيف عبر عن موقفه الآخر بفرض وجوده؟ اعتماداً على ما أدلت به الوثائق الرسمية غير المنشورة من معلومات، وهذا ما سيتم إيضاحه وتحليله هنا.

أثبتت الحوادث اللاحقة أن حال الشروع بتطبيق أحكام قانون التجنيد الإلزامي ووضعه محل التنفيذ قد جوبه بمعارضة معظم أبناء العشائر العراقية، متخذين من الحراك المسلح اسلوباً للتعبير عن رفضهم له، إذ شهد العراق ومنذ صدور الإرادة الملكية القاضية بتطبيق أحكام قانون الدفاع الوطني لسنة ١٩٣٥ في الثاني عشر من حزيران عام ١٩٣٥ استناد لما صرحت به المادة (٤٠) من لائحة قانون الدفاع الوطني رقم (٩) لسنة ١٩٣٤: "يطبق هذا القانون اعتباراً من التاريخ الذي يعين بإرادة ملكية" (ملفات البلاط الملكي، الرقم ٢٠٣٧/٣١١، الارادات الملكية بالتوجيهات، ١٩٣٣-١٩٣٦، الإرادة الملكية المرقمة ٢٣٧

^٦ تعبيراً عن أهمية هذا المشروع (التجنيد الإلزامي) حضر الملك غازي جلسة التصويت على لائحة قانون الدفاع الوطني. للتفاصيل ينظر: محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية الرابعة، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٣، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٣٤)، الجلسة العاشرة، الاحد ٤ كانون الثاني ١٩٣٤، ص ٦٠-٧٣.

في ١٢ حزيران ١٩٣٥ ، و٧٢ ، ص ٨٩)^٧ ، سلسلة من الحركات المسلحة قوامها أبناء العشائر العراقية وواحدة من بين تلك الحركات كانت حركة (الايديين المسلحة) التي اندلعت شرارتها الأولى من (سنجار) فجر الرابع من تشرين الأول عام ١٩٣٥ ولأسباب ذاتها. شجّع انشغال الحكومة العراقية (حكومة ياسين الهاشمي^٨ الثانية ١٧ آذار ١٩٣٥-٢٩ تشرين الثاني ١٩٣٥) بمواجهة حركات العشائر في الفرات الأوسط والجنوب المناوئة^٩ لقانون التجنيد الإلزامي فئة من الايديين^{١٠} الرافضين للقانون ذاته ، على الإعلان أيضاً عن عصيانهم ورفضهم التوجه إلى مراكز التجنيد المنتشرة في أفضية لواء (الموصل) بذريعة مخالفة قانون التجنيد لعاداتهم وطقوسهم الدينية(العراق في الوثائق البريطانية لسنة ١٩٣٦ ، ١٩٨٣ ، ص ١٣٥).

اتضح في ضوء ما تقدم أن حركة الايديين المسلحة عام ١٩٣٥ تمثل امتداد لحركات عشائر الفرات الأوسط والجنوب للأسباب ذاتها، بيد أن الإيديين ركنوا في رفضهم لقانون التجنيد الإلزامي إلى الجانب الديني ، وهو سبب مغاير تماماً لمسوغات حركات العشائر في الفرات الأوسط والجنوب المناوئة للتجنيد الإلزامي، ووجب علينا هنا وقبل الشروع بتسليط الضوء على تعاطي الحكومة العراقية مع رفض الايديين للتجنيد توضيح أمور عدة أهمها : كيف عبر أولئك الرافضين لقانون التجنيد عن موقفهم ، وهل كان رفضهم يمثل قرار جميع أبناء المكون الايزيدي أم فئة بعينها ؟ وما هو إذاً موقف عموم أبناء المكون من أولئك

^٧ صدرت الإرادة الملكية المرقمة ٢٣٧ في ١٢ حزيران ١٩٣٥ ونصها : " استناداً للمادة (٤٠) من قانون الدفاع الوطني رقم (٩) لسنة ١٩٣٤ ، و ما عرضه وزير الدفاع وقرره مجلس الوزراء بتنفيذ قانون الدفاع الوطني على وزير الدفاع تنفيذ هذه الإرادة" . د.ك.و، م.ب.م ، تسلسل ٣١١ ، الرقم ٢٠٣٧ ، الارادات الملكية بالتوجيهات ، ١٩٣٣-١٩٣٦ ، الإرادة الملكية المرقمة ٢٣٧ في ١٢ حزيران ١٩٣٥ ، و٧٢ ، ص ٨٩.

^٨ ياسين الهاشمي (١٨٨٠-١٩٣٧): ياسين حلمي سلمان ياسين الهاشمي، من مواليد مدينة (بغداد)، تخرج من الكلية العسكرية ثم كلية الأركان سنة ١٩٠٥، انتخب النائب الثاني لرئيس المجلس التأسيسي العراقي، رئيس "حزب الشعب"، من أهم أقطاب المعارضة، تقلد وزارات عدة ورئاسة الحكومة حتى ٢٩ تشرين الأول ١٩٣٦ أثر استقالته الاضطرارية بعد انقلاب بكر صدقي عام ١٩٣٦. للتفاصيل ينظر: (القيسي ، ١٩٧٥)؛ (المفتي ، ١٩٩٠).

^٩ شهدت مناطق الفرات الأوسط والجنوب حركات معارضة مسلحة ضد تطبيق مشروع التجنيد الإلزامي استوجبت من الحكومة فرض الأحكام العرفية فيها في ١١ أيار ١٩٣٥ في (الرميثة) وفي ٢٥ أيار ١٩٣٥ في (سوق الشيوخ) والمواجهة المسلحة للقضاء عليها. للتفاصيل ينظر : د.ك.و، م.ب.م ، التسلسل ٣١١ ، الرقم ٤٤٣ ، مقررات مجلس الوزراء، مقررات شهر أيار ١٩٣٥ ، وقائع جلسة ١١ أيار ١٩٣٥ ، و٢٢ ، ص ٢٧؛ وقائع جلسة ٢٥ أيار ١٩٣٥ ، و٣١ ، ص ٦٨؛ (السماك ، ٢٠١٤) .

^{١٠} الايديين : احد مكونات المجتمع العراقي الاثنية ، اختلفت الآراء في اصولهم ، هناك من يرجعهم إلى بلدة (يزد) الإيرانية ، وهناك من يرجعهم إلى (يزيد بن أنيسة الخارجي) وبعضهم إلى (يزيد بن معاوية) ، موحدين لله تعالى ، من كتبهم "القرآن الكريم ، كتاب الجلوة ، كتاب الأسود" ، ينقسم المجتمع الايزيدي الى ثلاث فئات هي " الشيخ ، البئر ، المرديد" ولا يسمح بالاختلاط بين الطبقات مطلقاً ، قبلتهم "مزار الشيخ عدي بن مسافر ، معبد لالش" ، يطلق على رئيس الطائفة (مير شيخ) وهو رئيس السلطة الزمنية ، و(بابا شيخ) رئيس السلطة الدينية من سلالة الشيخ (فخر الدين)، يتحدثون (العربية ، الكردية)، ينتشرون في (العراق ، سوريا ، تركيا) ومركز تواجدهم في العراق في "الموصل(شيخان ، بعشيقه سنجار، القوش، زمار)، دهوك(شاريا ، خاتك ، ديره بون" . للتفاصيل ينظر : (الحسني ، ١٩٥١).

الرافضين لمشروع التجنيد وكيف عبروا عنه ؟ بناءً على ما صرحت به الوثائق الرسمية غير المنشورة.

عمدت وزارة الداخلية العراقية حال وصول الأنباء التي أفادت بعزم بعض الايزيديين على عدم الاستجابة لقانون التجنيد الإلزامي، بإرسال قطاعات عدة من وحدات الجيش والشرطة وضعتها تحت أمرة وتصرف اللواء حسين فوزي^{١١} قائد الجيش العراقي المرابط في المنطقة الشمالية، وأوعزت إليه بالاستعداد التام للمواجهة مع الرافضين للتجنيد، إذا ما استمروا برفضهم أو شرعوا بالقيام بأي عمل يعبر عن عدم امتثالهم لقوانين الدولة العراقية (ملفات البلاط الملكي، الرقم ١١٢٩ / ٣١١، التمرد الايزيدي، ١٩٣٥-١٩٣٧، كتاب وزارة الداخلية المرقم ٣٠٦٦، و ١، ص ١)، كما شددت ايضاً على متصرفية (الموصل) بضرورة إرسال تقارير يومية عن سير الحوادث في المنطقة (سنجار). (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم ٣٠٦٧، و ٢، ص ٢). منحتنا حوادث عشائر الفرات الأوسط والجنوب وما ترتب عليها من نتائج بالغة الخطورة تفسيراً لإقدام الحكومة العراقية على اتخاذ هذه التدابير العاجلة لأجل تطويق هذه الحركة خشية تمددها الى مناطق أخرى قد تحذو حذوها وبالتالي يحول السيطرة عليها، لاسيما وان الحكومة (حكومة ياسين الهاشمي الثانية) التي اضطلعت بمواجهة هذه الحركة هي ذاتها من واجه بالأمس حركات عشائر الفرات الأوسط، لذا أخذت للأسباب أعلاه تتقرب وبحذرٍ الى ما ستؤول إليه الأوضاع، بدليل توجيهها بموافاتها بتقارير يومية عن سير الحوادث هناك بما يمكنها من تقييم الموقف واتخاذ التدبير المناسب إزاءه وهو موقف يحسب لها إذ دلّ على حكمتها في التعامل مع هكذا حوادث بالغة الخطورة.

رافق هذه التدابير الاحترازية ان صح التعبير مساعي عدة أقدمت عليها الحكومة العراقية لأجل اقناع زعماء الرافضين لقانون التجنيد الإلزامي من الايزيديين بضرورة احترام قوانين الدولة العراقية، اذ شرع مدير شرطة (الموصل) بمقابلة زعيم الايزيديين في (زيروان) داود الداوود^{١٢} وكذلك زعيم الايزيديين في (عاليدا) رشو قولو^{١٣}، محاولاً اقناعهما بوجوب

^{١١} حسين فوزي (١٨٨٩-١٩٧٢) : حسين فوزي باشا، ولد في مدينة (بغداد) من أب كردي وأم عربية، درس أولاً في الإعدادية العسكرية في بغداد، ثم المدرسة العسكرية في (إسطنبول) و تخرج ملازم في صنف المدفعية عام ١٩١١، اشترك في الحرب العالمية الأولى إلى جانب الدولة العثمانية في معارك (اليسفور والبحر الأسود) عاد الى العراق بعد عام ١٩١٧، دخل في خدمة وزارة الدفاع وتقلد فيها العديد من المناصب العسكرية أهمها رئاسة اركان الجيش العراقي، نفي وحكم عليه بالسجن خمس سنوات لاشتراكه في حركة مايس ١٩٤١، وعاش العزلة حتى وفاته. للتفاصيل ينظر: (بصري، ١٩٩١، ص ١٩٥-١٩٧).

^{١٢} داود الداوود (١٨٨٢-١٩٥٤) : داود عيسى آغا حسن بن أدي، ولد في (شنگال)، رئيس عشيرة (المهركان). علو، سعيد خديده، شنطال (سنجار) ١٩٢١-١٩٨٠، دراسة في تعريب المنطقة من خلال الحكومات العراقية ص ٦. الموقع www.bahazani.com، <https://osf.io>

^{١٣} رشو قولو : اغار شو قولو الخالدي الأموي، ينحدر من أصول عربية ضمن المكون الايزيدي رئيس عشيرة (ملا خالتي) في قرية (عاليدا) في (سنجار). المصدر نفسه، ص ١١.

طاعة أوامر الحكومة وتنفيذ قوانينها، وتحذيرها في الوقت ذاته من مغبة الاستمرار بمخالفة وتحدي القوانين النافذة لاسيما رفض تطبيق التجنيد الإلزامي في مناطقهم. (ملفات البلاط الملكي، الرقم ١١٢٩ / ٣١١، التمرد الايزيدي، ١٩٣٥-١٩٣٧، كتاب متصرفية الموصل المرقم س/٣٨٨، و ٣، ص٣).

عولت الحكومة العراقية وحرصاً منها على حقن دماء أبناء الشعب العراقي ، والخوف من تكرار حوادث الفرات الأوسط والجنوب وما ترتب عليها من نتائج على مساعي الوساطة واتضح لنا بذلك أنها لم تشأ من التواجد العسكري هناك إلا التفاوض بشروط القوي وإجبار المسلحين على احترام القوانين والانصياع لها من دون أن تلجأ إلى خيار المواجهة العسكرية، إذ لا يزال هذا الخيار مؤجل مع امكانية اللجوء له إذا ما اضطرت لسلوكه، ولكن إلى اين ستستمر محاولات التهدئة؟ وهل سنثمر عن إنهاء ذلك التمرد على القوانين النافذة، أم سيكون هناك سماعٌ لصوت السلاح؟ هذا ما سنعمد إلى تسليط الضوء عليه هنا.

رفض من جانبه داود الداود دعوات الحكومة العراقية بوجوب طاعة القوانين النافذة، بيد أن رفضه وكذلك رفض رشو قولو لم يمنع الحكومة العراقية من الاستمرار بتبني مبادرات الوساطة سعياً منها لإنهاء هذه الحركة من دون اللجوء الى المواجهة المسلحة للأسباب المشار اليها في ما تقدم، وهذا ما حملها هذه المرة على الاستعانة بأمر الطائفة الايزيدية سعيد بيك مير شيخان^{١٤}، الذي طلبت منه إقناع داود الداود بالتخلي عن مواصلة "تمرده على قوانين الدولة العراقية"، بيد ان الاخير وعقب اجتماعه مع أمير الطائفة في منطقة (عين صلاي) أمعن برفضه وأضاف هذه المرة أنه "لا يرفض القبول بمشروعية التجنيد الإلزامي فحسب بل يرفض الاعتراف بشرعية الدولة العراقية". (ملفات البلاط الملكي، الرقم ١١٢٩ / ٣١١، التمرد الايزيدي، ١٩٣٥-١٩٣٧، كتاب متصرفية الموصل المرقم س/٣٨٨، و ٣، ص٤).

أوصد داود الداود بتصريحه هذا باب المفاوضات وبدد مساعي التهدئة والحوار وعجل سريعاً باتجاه اللجوء الى لغة المواجهة العسكرية لاسيما وأنه أتركب خطأ فادحاً عندما أعلن أنه لا يعترف بشرعية الدولة العراقية، اذ جعل من نفسه خارجاً عن سلطة القانون ومكن الحكومة العراقية من اتخاذ التدابير اللازمة بحقه بوصفه خارجاً عن القانون، ولا يمكننا أن نفسر تصريحه هذا إلا كونه ينم عن عدم امتلاكه لمهارات ومتطلبات التفاوض.

^{١٤} سعيد بيك (١٩٠١-١٩٤٢) : سعيد بيك بن علي بن حسين بن علي الكبير بن حسن بن عدي بن صخر من ذرية مروان بن الحكم ، رئيس السلطة الزمنية للطائفة الايزيدية ، ولد في (شيخان) ، ويقوم في قصره في (باعدرا) بالقرب من مزار الشيخ عدي ، امه ميان خاتون رئيس الطائفة الايزيدية عقب وفاة زوجها الشيخ =علي بيك ، آلت إليه رئاسة الطائفة وهو لا يزال في مقتبل العمر ، عرف بعلاقاته الحسنة مع الدولة العراقية. للتفاصيل ينظر : (بصري ، ١٩٩١ ، ص ٣٣٦-٣٣٨)

سارع مجلس الوزراء العراقي في ضوء هذه المعطيات التي أخذت تشير الى التوجه نحو الصدام المسلح الى إرسال سرب من الطائرات مع قوة من الشرطة قوامها (٣٠٠) من المشاة و(١٠٠) من الخيالة، ومنح المجلس في جلسته ذاتها أيضاً اللواء حسين فوزي تخويل الاستعانة بوحدة الجيش العراقي المرابط في المنطقة الشمالية لأجل السيطرة على المنطقة (سنجار) واخضاعها للقوانين العراقية النافذة. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥١٤٨، و٦، ص٧).

عُدَّ وفقاً لما تقدم شخص داود الداود خارجاً عن القانون ، بل وفي ضوء تصعيده مسؤولاً عن اتجاه الأوضاع في (سنجار) نحو المواجهة العسكرية مع الحكومة العراقية، وبعد ان ثبت لنا (أن الرافضين لقانون التجنيد الالزامي من الايزيديين عبروا عن رفضهم للتجنيد بالحراك المسلح) وجب علينا هنا تسليط الضوء على موقف عموم أبناء المكون الايزيدي مما ذهب اليه داود الداود و رشو قولو لتتضح صحة معارضتهم للتجنيد بذريعة مخالفته للتعاليم الدينية الخاصة بأبناء هذا المكون من عدمها ، وهل مارست الحكومة العراقية تعسفاً غير مسوغ إزاء أبناء المكونات من دون النظر الى تعاليمهم الدينية أم لا ؟ وهذا ما سنعمد إلى تسليط الضوء عليه هنا .

ثبت لنا بعد الرجوع الى الوثائق ذات الصلة بالموضوع ان حركة داود الداود و رشو قولو المعارضة لقانون التجنيد الالزامي لم تحظ بتأييد عموم أبناء المكون الايزيدي، ويمكننا الاستدلال على صحة ذلك من خلال الوقوف أولاً عند فحوى البرقية التي ابرقها أمير الطائفة الايزيدية سعيد بك مير شيخان الى الديوان الملكي العراقي والتي أعلن فيها تأييده المطلق للتاج العراقي ومشروع التجنيد واستنكاره للعمل لداود الداود ورفيقه (ملفات البلاط الملكي ، التمرد الايزيدي، كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥١٩٧، و٧، ص٨) ، لتعبر وبما لا يقبل الشك عن موقف الطائفة الايزيدية المساند لقوانين الدولة العراقية والرافض وبشكل تام لحركة داود الداود واتباعه ، وقد جاء في نصها :

"بصفتي رئيساً للطائفة الايزيدية استنكر عمل داود

الداود وخروجه عن طاعة الحكومة وحرمة من

الديانة الايزيدية حسب معتقداتنا ، ونرجو موافقتكم

على تأديبه من قبل عشائر الايزيديين حبا بسمعة أبناء

الطائفة المخلصين لعرش صاحب الجلالة ". (ملفات البلاط الملكي التمرد الايزيدي،

كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥١٩٧، و٧، ص٩). وأبرق في السياق ذاته أيضاً عدد من رؤساء

عشائر (سنجار) الايزيدية برقيات مماثلة الى الديوان الملكي يستنكرون فيها ما أقدم عليه

داوود الداوود من إعلان الخروج عن سلطة الدولة العراقية ، ويلتمسون موافقة الحكومة العراقية على تجنيدهم لتأديبه ، وقد جاء في نصها:

" بصفتنا رؤساء عشائر الايزيدية في قضاء سنجار

نستكر عمل داوود الداوود وخروجه عن طاعة الحكومة

ورئيس طائفتنا، واننا لا نعترف به بعد خروجه من

الديانة لأنه محرم من قبل رئيسنا (رئيس الطائفة) وأساء لسمعة طائفتنا المخلصين

لصاحب الجلالة، نرجو سرعة تجنيدنا لتأديبه". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب

مجلس الوزراء المرقم ٥١٩٩، و ١٠، ص ١٣-١٤).^{١٥}

نلمح هنا أمران في غاية الأهمية الأول امتعاض معظم الزعماء الايزيديين سواء كانوا رجال الدين أم رؤساء عشائر لحركة داود الداوود المسلحة لقناعتهم بما ستجلبه هذه الحركة من ويلات على مناطقهم بحكم اطلاعهم على ما حدث في الفرات الأوسط والجنوب، وسعيهم أيضاً وللأسباب ذاتها إلى معالجة الموضوع ضمن إطار جبل (سنجار) وهذا ما ثبت من خلال التماسهم للحكومة على الإسراع في تجنيد أبناءهم لتأديب المتمردين على قوانين الدولة العراقية، بيد ان الامر الأهم هو اننا (لم نعثر في هذه البرقيات مطلقاً على أية إشارة لرفض التجنيد من أبناء المكون الايزيدي كونه يتعارض مع طقوسهم الدينية)، بل على العكس تماماً بدليل طلبهم الموافقة على تجنيدهم وتهاقتهم على مراكز التجنيد كما سيمر بنا، وبالتالي لا صحة لذرائع رفض التجنيد للأسباب الدينية ولا مشروعية لحركة داود الداوود واتباعه المسلحة ضد الدولة العراقية ، كون الايزيديين مواطنين عراقيين وواجب الانتماء لهذا الوطن يحتم عليهم احترام وتنفيذ القوانين العراقية اسوة بإخوانهم العراقيين من أبناء الاثنيات والقوميات الأخرى .

ترجم أبناء العشائر الايزيدية برقيات التأييد والولاء المشار اليها آنفاً الى شخص الملك

غازي^{١٦} بمراجعة مراكز الفحص (التجنيد) المنتشرة في لواء (الموصل) لأجل تجنيدهم في

الجيش العراق، (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥٢٣٦،

^{١٥} وقعت البرقية من قبل: "كعو بن عمي رئيس عشيرة الهسكان ، خلف بن أحمد مطر رئيس عشيرة خلف، حمو بن شرو رئيس عشيرة خديدا ، حاتي بن برجس رئيس عشيرة الألدخية ، حسن بن عاشور رئيس الفقراء ، مراد بن سرحان رئيس عشيرة القيران ، درويش بن حمو رئيس الفقراء ، عطو بن علي رئيس عشيرة الهبابات ، ادور بن خلف رئيس بيت طالب ، يشار بن قاسم من عشيرة القيران ، شمه قاسكي من عشيرة الهبابات ، رشو رئيس عشيرة مسقورة".

^{١٦} الملك غازي(١٩١٢-١٩٣٩):نجل الملك فيصل الأول الوحيد، ولد في (مكة المكرمة) عاش في كنف جده الشريف حسين بن علي حتى سنة ١٩٢٤، قدم الى العراق في ٥ تشرين الأول ١٩٢٤ ونودي به ولياً للعهد، أكمل تعليمه في مدرسة هارو في (لندن) ، عاد الى (بغداد) سنة ١٩٢٨ والتحق بالكلية العسكرية وتخرج برتبة ملازم ثانٍ ١٩٣٢، ناب عن والده مرتين في حزيران وأيلول ١٩٣٣، نودي به ملكاً على العراق في ٨ ايلول ١٩٣٣ بعد وفاة والده الملك فيصل، توفي عام ١٩٣٩ بحادث اصطدام سيارته بعد حكم دام خمسة سنوات ونصف. للتفاصيل ينظر: (دي غوري، ١٩٨٣، ص٧٦)؛ (فرج ، ١٩٨٧).

و١٤، ص ٢٠)، وهذا ما أكده متصرف لواء (الموصل) عمر نظمي^{١٧} في تقريره المرسل إلى وزارة الداخلية والذي جاء فيه أن "آلية تجنيد أبناء الايزيديين تجري بكل هدوء في عموم مناطق (سنجار) و(شيخان) باستثناء داوود الداوود واتباعه " (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، تقرير متصرفية الموصل المرقم س/١٠٢، ١٩٣٥، و١٥، ص ٢٢).

توافد أبناء المكون الايزيدي على مراكز التجنيد دليل آخر ولا يقبل النقض على تأييد الايزيديين لمشروع التجنيد ولا صحة مطلقاً لمخالفته لتعاليمهم الدينية كما نوهنا آنفاً، إذ قد تساور البعض الشكوك في صحة موقف الزعماء الدينيين والعشائر الايزيديين المساند للتجنيد والرافض لحركة داود الداوود الذي عبرت عنه برقياتهم إلى الديوان الملكي بحكم قربهم من الحكومة العراقية ليأتي موقف الأهالي والتحاقهم في صفوف المجندين ويدحض كل الذرائع التي تدرع بها رافضي التجنيد الالزامي من اتباع داود الداوود و رشو قولو.

حددت الحكومة العراقية وفي ضوء تلك المعطيات غريمها في (سنجار) بشخص داود الداوود واتباعه وعمدت الى اتخاذ خطوات سريعة عززت بها إجراءاتها العسكرية السابقة، استعداداً للمواجهة المسلحة بعد ان وجهت وزارة الدفاع بإعداد خطة عسكرية لتطويق تلك الحركة ارتكزت على الأسس التالية: (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم س/ ١٨٤١، و١٦، ص ٢٩).

١. اللجوء الى خيار المواجهة العسكرية مع من أسمتهم ب"المتمردين"، واستقدام الفوج الحادي عشر من الجيش مع سرية رشاشات آلية، وكتيبة خيالة، الفوج الخمسين مشاة، وقوة اسناد من مائة وخمسون شرطي.

٢. تكون هذه القوات تحت امرة قائد المنطقة الشمالية وتكون نقطة التجمع في منطقة (كيري عرب) تحديداً في الخامس من تشرين الأول ١٩٣٥.

٣. الاتفاق على ان تكون ساعة الصفر يوم السابع والعشرين من تشرين الأول ١٩٣٥ اذا ما اصر المتمردون على عدم الإذعان لأوامر الحكومة بالتدابير السياسية.

٤. رقد هذه القوات برف طيران .

٥. التمرکز في بلدة (ميركان) وتعزيز التواجد العسكري باستقدام (٤٠٠) شرطي من القوة السيارة^{١٨}.

^{١٧} عمر نظمي (١٨٩٣-١٩٧٨): عمر نظمي حسن صفوت الوندأوي، ولد في مدينة (بغداد)، وأكمل فيها دراسة الحقوق، وعمل في المحاكم العراقية في أواخر العهد العثماني وبدايات الحكم الوطني، انتقل عام ١٩٢٥ الى سلك الوظائف الإدارية وعين اولاً متصرفاً لألوية عراقية عدة أهمها لواء (الموصل) منذ عام ١٩٣٤، اخذ اسمه يتردد في المناصب الحكومية العليا (المواصلات، الداخلية، العدل)، فضلاً عن عضوية مجلس الأعيان. للتفاصيل ينظر: (الزبيدي، ٢٠١٣، ص ٤٣٩-٤٤٠).

^{١٨} الشرطة السيارة: قوة مؤلفة من ثلاث سرايا خيالة وثلاث سرايا مشاة مجهزة ب(١٦) سيارة مسلحة وأجهزة لاسلكي. للتفاصيل ينظر: (بطي، ٢٠١٣، ص ٢٤١).

٦. اتخاذ أقصى درجات الحيطة والحذر .
٧. الاستعانة بالزعماء المحليين المواليين للحكومة.
٨. التخطيط لشن هجوم مزدوج من جبهة الشمال والجنوب معاً، خوفاً من قيام اتباع داود الداود و رشو قولو الذين لا يتجاوز مجموعهم على الثلاثمائة نفر من مباغطة الشرطة والتسبب بنكبة او تسللهم الى الحدود السورية . (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم س ١٨٤١، و١٦، ص ٣٠).

اتضح لنا من خلال مراجعة خطة وزارة الدفاع حرص الحكومة العراقية على التريث في مواجهة تلك الحركة عسكرياً، املاً في انصياح المسلحين لشروطها المتمثلة باحترام قوانين الدولة العراقية من خلال استعراض القوات العسكرية في المنطقة والاستعانة بالزعماء المحليين كما صرحت بذلك الفقرة السابعة من الخطة العسكرية التي أكدت ارجاء المواجهة وللاسباب اعلاه الى أواخر شهر تشرين الأول، وفي حال فشل تلك الجهود يجب على القطعات العسكرية اجتثاث هذه الحركة بشكلٍ عاجل خشية انتشارها إلى مناطق أخرى، لاسيما وان تلك المناطق تعاني بالأساس من عدم الاستقرار بفعل الحركات الكردية المسلحة^٩ والتي لا يتسع المجال لذكرها هنا، بيد ان ما يؤخذ على خطة وزارة الدفاع المذكورة أعلاه هو استعدادها لشن هجوم منظم واسع النطاق إزاء نفر من الخارجيين عن القانون وان وجد ما يسوغ لها ذلك لسعيها للقضاء على الحركة قبل تمددها إلى مناطق أخرى قد تحذو حذوها، ومن ثم يبيت من الصعب القضاء عليها.

بُدِّت مساعي التهدئة والتمتناة من جانب الحكومة العراقية فقط مع حلول فجر الرابع من تشرين الأول ١٩٣٥ عندما اندلعت الشرارة الأولى للمواجهة العسكرية اثر قيام المسلحين الايزيديين بمواجهة قوات الجيش والشرطة بعد رفضهم لطلب التسليم لشروط الحكومة ب(القاء السلاح والتجنيد في الجيش العراقي)، وقد استمرت تلك المواجهات من الساعة الرابعة من فجر يوم الرابع وحتى الساعة الخامسة من مساء يوم الخامس من تشرين الأول ١٩٣٥ مسفرةً عن سيطرة وحدات الجيش والشرطة على قرى (ميركان) و(كيلى بيرني) بعد "انسحاب المتمردين" منها.(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم س/١٨٤٣، و١٧، ص ٣١)

بدأ المواجهة مع المسلحين فجر الرابع من تشرين الأول ١٩٣٥ دليلً على ان المسلحين هم من اوقد شرارة المواجهة ، اذ سبق وان نوهنا الى ان خطة وزارة الدفاع أكدت أن تكون ساعة الصفر هي السابع والعشرون من تشرين الأول ١٩٣٥، لاسيما وان القوات النظامية لم

^٩ من اهم الحركات الكردية المعاصرة للحركة الايزيدية كانت حركات (بارزان) بزعامة الشيخ "احمد البارزاني" . للتفاصيل ينظر : (مصطفى، ١٩٨٣).

تستكمل بعد تجمع وحداتها للاستعداد لتنفيذ ذلك الهجوم المرتقب، إذ حدد تأريخ الخامس من تشرين الأول موعد تجمعها في (كيري عرب) كما مر بنا، وبذلك يكون داود الداود مسؤولاً عن التصعيد مع الحكومة بإعلانه عدم الموافقة على تجنيد أبناء عشيرته، وامسى ايضاً اتباعه بهجومهم على دوريات الشرطة المسؤولين عن بدأ المواجهة المسلحة .

استؤنفت المواجهات العسكرية ليلة السابع على الثامن من تشرين الأول ١٩٣٥، وأكد قائد قوة (سنجار) لوزارة الدفاع في برقيته اللاسلكية أن المسلحين قد خسروا في تلك المواجهة أكثر من مائة مسلح، وفر كل من داود الداود و رشو قولو على انفراد الى مناطق غرب (سنجار)، كما تم له " التأكد من إصابة داود الداود في ذراعه الأيسر وتعرض وجهه لخدوش وكدمات مؤثرة " مضيفاً في برقيته أنه قد تمت سيطرة الجيش والشرطة على عموم الكهوف باستثناء ستة منها فقط احدها الواقع جنوب غرب قرية (بكران) والذي تأكد لقوات الجيش لجوء داود الداود إليه مع مجموعة صغيرة من أتباعه المسلحين.(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم س/٣٦٨٠، و٢٧، ص٣٧).^{٢٠}

أتضح لنا أن هذه الجهود العسكرية، قد أتت ثمارها سريعاً واخذت قرى مؤيدي داود الداود تتساقط بيد قوات الجيش والشرطة، وصدنا هنا ان الحكومة العراقية قد عمدت هذه المرة الى إخفاء خسائرها، إذ ليس من المعقول ان تجتاز القوات النظامية تلك المنطقة الوعرة وتشتبك ولمراتٍ عدة مع أولئك الافراد خبيري معابر مناطقهم من دون خسائر تذكر، ولا يمكننا أن نجد تفسيراً مقنعاً لإقدام الحكومة على هذا الاجراء إلا خشيتها من استياء الرأي العام من عدد الضحايا لاسيما وان حوادث الفرات والجنوب مازالت قريبة جداً من الذاكرة العراقية.

اعتمدَ المسلحين عقب تلك الهزائم على أسلوب الهجمات السريعة ، مستهدفين فيها دوريات الشرطة الراجلة، (ونظراً لخطر هذا الأسلوب على القوات النظامية لما ينطوي عليه من استعداد دائم يرهق تلك القوات، وعدم القدرة على التنبؤ بموعد هجومهم للاستعداد لصدّه)، عازمت القوات العسكرية صباح التاسع من تشرين الأول ١٩٣٥ طي صفحة هذا النشاط المسلح بتنفيذ عملية اقتحام لجميع مضائق جبل (سنجار)، وبالفعل أسفرت تلك العملية عن "مقتل ستة وأربعين مسلح احدهم احد أبناء داود الداود و(١٢) جريح واللقاء القبض على (٩١) مسلح، و مصادرة (٤٥) بندقية " في الوقت الذي بلغت فيه خسائر وحدات الجيش والشرطة "ستون شخصاً بين قتيلٍ وجريح".(ملفات البلاط الملكي ، التمرد الايزيدي ، كتاب وزارة الداخلية المرقم س/١٥٨٧، و٦٤، ص٧١-٧٣).

^{٢٠} ادلى بجميع هذه المعلومات مختار قرية (صرف) احدى قرى (سنجار) التي شهدت تلك الأعمال المسلحة . للتفاصيل ينظر: (برقية امر قوة (سنجار) اللاسلكية المرقمة ٣٢ في ١٠/٨/١٩٣٥) ، و٢٧، ص٣٨-٣٩.

أوضحت أيضاً وزارة الداخلية لمجلس الوزراء في ما يتعلق بعملية الاقتحام تلك ان وحدات الشرطة في لواء (الموصل) بادرت في أعقاب تلك المواجهات المسلحة بنقل جميع المعتقلين الى مركز قضاء (سنجار) والبالغ عددهم واحد وتسعون مسلحاً جميعهم من اتباع داود الداود، مؤكدة انه سيتم عرضهم جميعاً على محاكم وزارة العدل لمحاكمة المذنبين منهم. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٣٢٠، و٦٥، ص ٧٥).

لعل من المناسب ان نبين هنا أن الحكومة كشفت هذه المرة عن خسائرها، وإذا ما أمعنا النظر في مجموع خسائر الطرفين نلاحظ وبشكل واضح ان المواجهات المسلحة لم تسفر عن خسائر تستدعي وصفها بالإبادة مطلقاً بحق الايزيديين، على الرغم من أن مثيرها أحد أبناء المكون الذي سعت الحكومة الى إقناعه بطاعة القوانين بغية تجنب اللجوء الى لغة السلاح، بيد أنه أمعن مع أنصاره بالرفض وأخذ زمام المبادرة بالتصعيد المسلح منتفعين كثيراً من تحصنهم في الكهوف ومعرفتهم الواسعة بجغرافية مناطقهم وهذا ما أكدته خسائر الجيش في هذه المواجهة فقط.

أسفر انسحاب داوود الداود و رشو قولو الى غرب جبل (سنجار) للاحتباء في أحد كهوفه عن سيطرة قوات الجيش والشرطة على عموم القرى الممتدة من (هروان) الى (نكري) وأعلن كذلك عن خلوها من المسلحين، وكادت في ضوء هذه المعطيات ان تنتهي الاعمال العسكرية عند هذا الحد، بيد أن إقدام خمسة عشر شخص من المسلحين على حرق قرية (بكري) و(نخس) أشعل نار المواجهة ثانية عندما اندفعت وحدات الشرطة المتمركزة في قرية (شرف دين) لمواجهة أولئك المسلحين والقضاء عليهم "لما اقترفوه من جرائم"، ليبين بذلك نشاط المسلحين منحسراً ضمن حدود قرية (صرف) أحد أهم معاقل المسلحين (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم ٥٥٦٣، و ٣٩، ص ٥٣).^{٢١}

حالة طبيعة المنطقة الوعرة، اذ تنتشر الكهوف والمغارات دون تحقيق القوات العسكرية النظامية نصر حاسم على جموع المسلحين، لتدخل تلك القوات إلى أسلوب مواجهة اقرب الى حرب العصابات، وهذا الأسلوب سيؤدي الى ارهاق وحدات الجيش بسبب إطالة أمد الحرب ويصعب فيه تحقيق نصر حاسم إذ يتعين على تلك القوات النظامية المهاجمة صد الغارات السريعة اكثر من التخطيط لشن الهجمات، وهنا وجب على الحكومة البحث عن أسلوب آخر يجبر حاملي السلاح على الاستسلام، واستطلعنا الوثائق القادمة بالتأكيد عن ماهية ذلك الأسلوب.

^{٢١} هذا ما أكدته أيضاً (برقية أمر قوة سنجار اللاسلكية المرقمة م ٤١ في ١٠/٩/١٩٣٥)، و ٣٩، ص ٥٤.

حددت القوات العسكرية بعد المواجهة أعلاه مركز المسلحين بقرية (صرف)، وشرعت باتخاذ خطوات عاجلة للتضييق عليهم واجبارهم على اللقاء سلاحهم، بتعزيز تواجدنا في المنطقة من خلال تأسيس مخفر للشرطة في القرية يتألف ملاكه من (عريف ستة أنفار من الشرطة) وإسناده بسرية رشاش من تشكيلات الفوج الثامن من وحدات الجيش العراقي (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٢٩٩، و٤٢، ص ٥٧)^{٢٢}، ثم عمدت الى فرض حصار على قرية (كلي بيرني) التي تأكد لها تواجد المسلحين المتورطين بحادثة حرق قريتي (نخس) و(نكري) محاولة منها لإجبارهم على الاستسلام وطاعة قوانين الدولة العراقية، ومع ان هؤلاء تمكنوا من الفرار الى شمال (جبل سنجار)(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم ٥٥٩٦، و٥١، ص ٦٠)^{٢٣}، الا ان هذه التدابير أجبرت احد قادة المسلحين في قرية (كلي بيرني) من دون ان تسميه مع مجموعته على إلقاء أسلحتهم وتسليم أنفسهم لمفارز الشرطة من دون شروط. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٣٠٧، و٤٥، ص ٦٢).

من الجدير بالذكر ان المقصد الحقيقي من تأسيس مخفر الشرطة في قرية (صرف) هو أن يكون نقطة تجمع القوات واستلام التعليمات وهذا ما يتضح من ملاكه المتواضع، اذ ان الحكومة العراقية عولت وبسبب طبيعة تضاريس المنطقة على وحدات الجيش النظامية كونها أكثر خبرة وافضل تجهيز، ونتلمس هنا أيضا حرص القوات العسكرية بناء على توجيهات الحكومة العراقية على عدم اللجوء الى المواجهة من خلال اتباع أساليب تعزيز التواجد والحصار بل منح المسلحين فرصة للانسحاب والهرب، وهذا نابع من الحرص على مبدأ حقن الدماء، وإتقان تلك القوات لمبادئ وشروط المعارك في تلك التضاريس التي تمنح القوات المدافعة فرصة كبيرة للحماية من نيران أسلحة القوة المهاجمة واي محاولة اقتحام منها غير مدروسة كفيلة بخسائر لا تحصى لقواتها.

أكدت أيضاً وزارة الداخلية لمجلس الوزراء رسمياً المعلومات التي سبق وأن أدلى بها قائد قوة (سنجار) في برقيته اللاسلكية والمشار إليها آنفاً، موضحة أن الأعمال العسكرية الأخيرة في (سنجار) قد اجبرت من اسمتهم بـ "المتمردين" على ترك قرارهم واللجوء الى المغارات والكهوف للاحتباء بها " (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية م.خ/٣٢٨٨، و١٨، ص ٣٢)، وان تلك الأعمال العسكرية قد اربكت المسلحين بعد ان بلغت خسائرهم (٢٤٠) مسلح، واضطرت بكل من شخص داود الداوود و رشو قولو الى

^{٢٢} هذا ما أكدته أيضاً (برقية مدير شرطة الموصل المرقمة س/٣١١ في ٩/١٠/١٩٣٥)، و٤٢، ص ٥٨.

^{٢٣} هذا ما أكدته لنا أيضاً (برقية أمر قوة سنجار المرقمة م ٤١ في ١٠/١٠/١٩٣٥)، و٥١، ص ٦١.

الفرار الى غرب (الموصل) مع نفر قليل من اتباعهما الذين باتوا محاصرين في احد الكهوف (ملفات البلاط الملكي ، التمرد الايزيدي ، كتاب متصرفية الموصل المرقم س/١٤٠٣، و١٩، ص٣٣)، مضيئة في تقييمها للوضع الأمني في (سنجار) وعقب تلك المواجهات المسلحة وما حققته من نتائج قد أريكت صفوف المسلحين على النحو المشار اليه اعلاه "ان المنطقة باتت تستدعي وجود إدارة قوية وحازمة في سنجار". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي ، كتاب وزارة الداخلية م.خ/٣٢٨٨، و١٨، ص ٣٣).

لعل من المفيد ان نبين هنا أن نتائج المواجهة هذه هي محصلة طبيعية ، وفقاً لما اعدته وزارة الدفاع من هجوم عسكري يقوم على أساس التخطيط والتنظيم والاستعداد وحسن التجهيز يقابله مجموعة من حملة الأسلحة البدائية الذين لا يفقهون من أسلوب المعارك الكثير، ثم ان الحكومة العراقية كانت موضوعية جداً في تقييمها لمجريات الحوادث، إذ لم تعيش لذة الانتصار وهذا ما حملها على طلب التوصية بتشكيل إدارة عسكرية للمنطقة وهو رأي صائب، إذ إن انكسار المسلحين الأول لا يعني نهاية المواجهات المسلحة وهذا ما أكدته الحوادث اللاحقة كما سيمر بنا.

سجلت قوات الشرطة السيارة مشاركة كبيرة في الأعمال العسكرية في (سنجار) وتمكنت بعد مواجهة المسلحين في قرية (زيروان) من هزيمتهم واللقاء القبض على عشرة مسلحين منهم ، بزعامة رشو قولو ، ومصادرة ممتلكات داوود الداوود الذي " ثبت هربه مع أربعة من أبنائه وعدد من أتباعه يربو عددهم على (١٠٠) مسلح إلى الحدود السورية"(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ /٣٣٠٧، و٢١، ص٣٥) ثم اندفعت وحدات الجيش والشرطة لسيطرتها على قرية (زيروان) التي "أسقط طيران الجيش عليها تسع قنابل" لكسر روح المقاومة عند المسلحين المتحصنين فيها والذين اضطروا بعد قيام سرية الرشاش بجولاتها الاستطلاعية لتطهير المنطقة الى الفرار واحراق القرية محاولة منهم لمنع تلك القطعات العسكرية من مواصلة ملاحقتهم .(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم س ١٥٨٦ ، و٦٣، ص ٧٠).

أيقن المسلحين ان الحكومة العراقية عازمة على بسط نفوذها في (سنجار) ولا جدوى من الاستمرار بإشهار سلاحهم بوجه القوات النظامية التي أخذت تعزز من تواجدتها في المنطقة وتمعن في تشديد حصارها على قرى المسلحين، الامر الذي اضطر بمائة مسلح من قرية (كلي بركين) الى تسليم أنفسهم لوحدة الجيش من دون شروط وادعوا جميعاً في مقر شرطة (سنجار)(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٣١٥ ، و٥٠، ص٥٢)^{٢٤}، وأجبرت كذلك تلك الإجراءات العسكرية مجموعة من

^{٢٤} هذا ما أدلى به متصرف لواء الموصل في برقيته المرقمة س٤٤٤ في ١٠/١٠/١٩٣٥، و٥٠، ص٥٣.

المسلحين المتحصنين في احد الكهوف بزعامة (حمو عمو) على اللقاء سلاحهم والتسليم لمفارز الشرطة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، برقية أمر قوة سنجار المرقمة ٣٣١٦، و٥٣، ص٥٦)، لينحسر تواجد المسلحين حسب برقية أمر قوة (سنجار) اللاسلكية بمضيق (سكراب) الذي عمدت وحدات الجيش الى تشديد الحصار عليه لإجبار المسلحين على اللقاء سلاحهم وتسليم أنفسهم من دون شروط (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، برقية أمر قوة سنجار المرقمة ٣٣١٧، و٥٤، ص٥٧) .

اتضح لنا أن القوات الحكومية لجأت في سبيل التضيق على حاملي السلاح بفرض الحصار على قراهم وتعزيز التواجد العسكري فيها أيضاً من خلال مخافر الشرطة، وإخضاع عموم المنطقة لإدارة عسكرية، ويبدو أن تجارب الجيش السابقة سواء كانت في الفرات الأوسط والجنوب أو حتى في الشمال عقب أحداث التيارين والحركات الكردية منحت قوات الجيش العراقي الخبرة الكافية في شؤون حرب المدن.

مر بنا أن المسلحين انحسر نشاطهم على قرية (صرف) أهم معاقل المسلحين الإيزيديين، لذا صعّدت القوات الحكومية من ضغطها العسكري صباح الثالث عشر من تشرين الأول ١٩٣٥، وأسفرت أعمالها العسكرية عن (٢٣) قتيل من المسلحين واعتقال (٧٤) مسلح ومصادرة (٧١) بندقية وتجريد جميع سكان القرية من السلاح، وفي السياق ذاته أكدت وزارة الدفاع لمجلس الوزراء أن عموم سكان قريتي (صرف) و(نكري) باتوا من دون سلاح، بل ان قرية (بكران) أمست خالية من السكان باستثناء بعض المشردين المتحصنين في المغارات. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الدفاع المرقم ١٨٥٦، و٧١، ص٨٧).

اشتبكت كذلك عناصر الشرطة الساعة الخامسة من مساء يوم الخامس من تشرين الثاني ١٩٣٥ وعلى بعد ميلين من قرية (بكران) في أعلى قمة جبل (سنجار) بمجموعة من المسلحين يتزعمهم الاخوين (علي حسو) و(عذيب حسو)، وبعد مواجهه دامية قتل (علي حسو) وألقي القبض على عددٍ من أتباعه، بعد أن تكبدت وحدات الشرطة (٥) قتلى. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٧٨١، و٨١، ص١٠٢).^{٢٥}

موقف الرأي العام العراقي من الحركة الايزيدية المسلحة والعمليات العسكرية في سنجار: وجدنا من الواجب نحن أن نختم سير العمليات العسكرية في (سنجار) أن نسلط الضوء على موقف الرأي العام العراقي من الحركة الايزيدية المسلحة والعمليات العسكرية الجارية هناك في ضوء مضامين وثائق مجلس الوزراء غير المنشورة، والتي اتضح لنا انها لم تستأثر

^{٢٥} هذا ما كشفت عنه برقية (متصرف الموصل المرقمة س ٥١٧ في ١١/٩/١٩٣٥)، و٨١، ص١٠٣.

أولاً باهتمام المجلس النيابي العراقي (ممثل الشعب العراقي الرسمي، لاسيما نواب قوى المعارضة)، وذلك لتعطيله ابان تلك الحوادث، بيد أنه وحال التثام جلساته ثانياً واستذكار تلك الحادثة عند شروعه بالتصويت على لائحة قانون العفو العام عن مرتكبي الجرائم في حوادث (سنجار) لسنة ١٩٣٥ كما سيمر بنا، عمد عددٌ من نوابه الى مباركة وتأييد الإجراءات الحكومية التي تكفلت وعلى حد تعبيرهم بـ "فرض القانون وسوق الجناة للعدالة" (محاضر مجلس النواب ، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٥، الجلسة السادسة ، ص٤٦).^{٢٦}

أكد لنا صمت النواب ولاسيما نواب قوى المعارضة على مباركة وتأييد النواب للإجراءات الحكومية في (سنجار) تأييد عموم أعضاء المجلس النيابي العراقي للإجراءات الحكومية في (سنجار)، ومبعث ذلك التأييد هو تعضيدهم لقانون التجنيد الإلزامي بوصفه سبب الحركة، التي لم تشير الوثائق الرسمية عن أي دعم خارجي لها أو علاقتها بتنفيذ أي ارادة خارجية. صارت من جانبها الحكومة العراقية ورسمياً الرأي العام العراقي وكشفت له عن ملاسبات تلك الحوادث عبر بيان صدر عن مديرية الدعاية والنشر جاء فيه :

"ان بعض الايزيديين في سنجار بزعامة داوود الداوود

و رشو قولوا قاموا بالتمرد ضد الحكومة ، ولم تفلح

معهم النصائح المتكررة التي بذلتها الحكومة والسلطات

المحلية وحتى امير الطائفة الأمر الذي اضطر وحدات

الجيش والشرطة إلى مجابتهم بعد ان أصبحوا

خارجين عن القانون وعن معتقدتهم ، فلجأ بعضهم إلى

الكهوف والى المضائق المحصنة ، وتمكنت القوات

الحكومية بعد فرض الإدارة العراقية من اعتقال (٣٣٤)

نفر في الوقت الذي هرب فيه (٣٠٠) شخص مع داود

الداوود وزوجته وأربعة من أبنائه إلى الحدود السورية

وهو جريح ، وبذلك تم تطهير المنطقة وانتهت هذه

الحركة التأديبية". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم

م.خ/ ٣٤٠٥ ، و ٦٧ ، ٧٩ ص؛ كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥٦٩٦ ، و ٦٩ ، ص ٨٢). من

الجدير بالذكر ان الحكومة العراقية عمدت إلى عرض حقائق الأمور كما هي ولم تخف على

الجماهير أية معلومة أو تسويق أو تزييف الحقائق إلا أنها امتنعت عن الكشف عن خسائر

^{٢٦} هذا ما أدلى به كل من: النائب جمال المفتي (الموصل) ، النائب سعيد الحاج ثابت (الموصل) والنائب امين راوندوزي (أربيل). محاضر مجلس النواب ، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٥ ، (بغداد: مطبعة الحكومة ، ١٩٣٦) ، الجلسة السابعة ، السبت ٢ كانون الأول ١٩٣٥ ، ص ٤٦.

الجيش العراقي ووحدات الشرطة في تلك الأعمال وعن ضحايا المسلحين ايضاً والتي لا يمكننا أن نفسرها إلا محاولة منها لتجنب اثاره الرأي العام ضد الحكومة من اقدامها على عمل أسفر عن إزهاق الأرواح، وإن كان لأجل حماية قوانين ومؤسسات الدولة.

ثبت لنا ايضاً ومن خلال الوثائق ذات الصلة بالموضوع ان هذه الحركة لم تحظ بتأييد أو حتى تعاطف الأهالي في (سنجار) ولواء (الموصل) وهذا ما بدا واضحاً من حادثة نقل المعتقلين الى مركز لواء (الموصل)، إذا اجتمع العشرات من الأهالي في الطريق العام وسارعوا الى رمي المعتقلين بالحجارة تعبيراً عن سخطهم ورفضهم لحركتهم المسلحة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٤٤، و٨٩، ص١١٠)^{٢٧}، ودليل عدم مسؤولية الحكومة عن تدبير هذه الحادثة هو ما كشفته برقياتها السرية عن أسفها لاختيار الطريق العام لنقل السجناء مؤكدة أنها وجهت باختيار طرق بديلة لتجنب وقوع حوادث مماثلة. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب مفتش شرطة لواء الموصل المرقم س ٤٠١٤، و٩٠، ص١١٢).

اتضح في ضوء ما تقدم أمور عدة، أولها أن حركة الايزيديين كان مبعثها رفض التجنيد الإلزامي، وسجلت باسم فئة معينة من الايزيديين بوصفهم المسؤولين عن افتعالها، متخذين من السلاح سبباً للتعبير عن موقفهم الرفض، ولم تحظ حركتهم بالتعاطف سواء كان من أبناء المكون الايزيدي أو عموم الشعب العراقي، ومرد ذلك يعود الى حرص الجميع على النأي بمناطقهم عن ويلات الحرب، وثانياً اضطرت الحكومة العراقية لأجل حماية قوانينها واجبة التنفيذ إلى فرض القانون بالقوة بعد فشل محاولات الوساطة التي تقدمت بها، وتكفلت تلك القوة العسكرية بالقضاء على ذلك العصيان المسلح، ولكن كيف ستدير الحكومة العراقية شؤون تلك المنطقة بعد تلك الأعمال العسكرية التي خلفت الكثير من الضحايا؟ وكيف ستعمل على محو آثار ذلك؟ هذا ما سنعمد على متابعته من خلال رصد سياسة الحكومة العراقية في أعقاب سير العمليات العسكرية في (سنجار).

إجراءات الحكومة العراقية في (سنجار) عقب العمليات العسكرية:

انتهاء الأعمال العسكرية في (سنجار) لم يكن ايذاناً بطي صفحة حركة الايزيديين المسلحة وعودة النظام والهدوء الى المنطقة كما صرحت الحكومة عبر بيانها الرسمي سالف الذكر، إذ استمرت المناوشات من بعض أتباع داود الداود الذين لما يزالون بعد متحصنين في الكهوف والمغارات، في ظل تأليف المجلس العرفي العسكري الذي أنيط به مهمة إدارة المنطقة، والذي وجدنا لما صدر عنه من أحكام مهمة تتعلق بحوادث تلك الحركة المسلحة من الضروري تسليط الضوء على اجراءاته، ومعرفة أن نجح بفرض القانون هناك أم لا؟

^{٢٧} نص (كتاب مفتشية الشرطة المرقمة س ١٥٧ في ١٠/٢٧/١٩٣٥)، و٨٩، ص١١١.

وما إذا كان قد أصدر قرارات تعسفية بحق الأهالي أم كانت قراراته قانونية؟، هذا ما سيتضح لنا.

وجدت الحكومة العراقية أن الأوضاع في (سنجار) باتت تستدعي فرض إدارة عرفية فيها حتى يعود الأمن والنظام إلى نصابه والتأكد من القضاء على المجاميع المسلحة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٣١٢، و٣١، ص٤٤)، لذلك قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما تقدمت به وزارة الداخلية من مقترح يقضي بإعلان الأحكام العرفية وتطبيق الإدارة العرفية في قضاء (سنجار) (مقررات مجلس الوزراء، الرقم ٣١١/٤٤٨، مقررات شهر تشرين الأول والثاني ١٩٣٥، جلسة ١٢ تشرين الأول، و٣٣، ص٤٦)، وقد حظي قرار مجلس الوزراء العراقي هذا بموافقة الديوان الملكي (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥٥٥٧، و٣٤، ص٤٧) الذي أعلن في الثالث عشر من تشرين الأول ١٩٣٥ عن صدور الإرادة الملكية المتضمنة إعلان الإدارة العرفية في (سنجار) على أن تكون إدارة عسكرية صرفة تحت إمرة قائد المنطقة الشمالية. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب الديوان الملكي المرقم ج/٩٧٨، و٣٥، ص٤٨).

تبع إعلان الإدارة العرفية في (سنجار) واستناد إلى ما جاء في "مرسوم تنفيذ الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥"^{٢٨}، تعيين رئيس وأعضاء المجلس العرفي العسكري في (سنجار)، اذ وافق مجلس الوزراء أولاً على تسمية أعضائه العسكريين^{٢٩}، ومن ثم تسمية أعضائه القانونيين^{٣٠} وعمد أخيراً الى تسمية احد ضباط الجيش ليكون رئيساً له^{٣١}.

^{٢٨} خولت المادة (١٨) من مرسوم الإدارة العرفية لسنة ١٩٣٥ اعلان الاحكام العرفية وتمديدتها في أي منطقة من البلاد حتى يعاد الأمن إلى نصابه. للتفاصيل ينظر: وزارة العدل، مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٥، قسم المراسم، ص ٦٤٣.

^{٢٩} عين كل من: الرائد "طاهر علي رضا" عضواً في المجلس العرفي العسكري ومن ثم عين الرائد يحيى زهدي والرائد فائق سلمان أعضاء عسكريين في المجلس العرفي العسكري. د.ك.و، م.ب.م، تسلسل ٣١١، الرقم ١١٢٩، التمرد الايزيدي، ١٩٣٥-١٩٣٧، كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٥٦ في ١٢/١٠/١٩٣٥، و٣٦، ص٤٩؛ نص الإرادة الملكية القاضية بتعيين الرائد طاهر علي رضا عضواً في المجلس العراقي ٩٨٠ في ١٣/١٠/١٩٣٥، و٣٧، ص٥٠.

^{٣٠} تعيين كل من: "حاكم محكمة (سنجار) محمد بهاء الدين اليازجي وحاكم محكمة (تلعفر) عبد الحميد مدحت عضوين قانونيين في المجلس العرفي العسكري". المصدر نفسه، كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٩٥ في ١٤/١٠/١٩٣٥ وبطيئه كتاب وزارة العدل المرقم ك/٨٣/٤٠٠ في ١٤/١٠/١٩٣٥؛ الإرادة الملكية المرقمة (١٨) لسنة ١٩٣٥ القاضية بتعيينهما. كتاب الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ج/٩٨٦ في ١٤/١٠/١٩٣٥، و٥٦، ص٦٤.

^{٣١} تعيين "المقدم عبد الوهاب عبد الله رئيساً للمجلس العرفي العسكري". المصدر نفسه كتاب سكرتارية مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٩٢ في ١٤/٩/١٩٣٥، و٥٢، ص٥٨؛ صدرت الإرادة الملكية بالموافقة على التعيين. كتاب الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ج/٩٨٥ في ١٤/١٠/١٩٣٥، و٥٣، ص٥٩.

لجأت هنا الحكومة العراقية الى سياسة المراسيم، كي لا تضطر الى عرض تلك القرارات على المجلس النيابي، إذ لا يمكن بمقتضى القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ سن أي قانون إلا بعد عرضه على مجلس النواب والموافقة عليه ومن ثم مصادقته من قبل مجلس الاعيان، والمتتبع لتأريخ العراق المعاصر، يلمح ان السلطة التنفيذية قد عمدت الى كسر ذلك الاحتكار في السلطة من خلال سياسة إصدار المراسيم التي لا تتطلب مصادقة المجلسين، وكي لا تضطر الحكومة ايضاً أن تقدم أية مسوغات للمجلس النيابي عن إجراءاتها أو تتعرض لمساءلته .

عبرت لنا كذلك تشكيلة المجلس العرفي في (سنجار) أعلاه عن رغبة الحكومة العراقية بفرض إدارة عسكرية قوية حازمة لحفظ الأمن والنظام في أعقاب الاضطرابات التي شهدتها المنطقة وحرصها أيضاً على إضفاء الشرعية القانونية لأحكام المجلس العرفي من خلال رفده بالأعضاء القانونيين من ذوي الخبرة والباع الطويل بشؤون التحقيق في المحاكم العراقية.

استهل المجلس العرفي العسكري أعماله بالحكم على "خلف قاسم مختار قرية (نخس)، وعمر مير خان مختار قرية (بشيت) بالإعدام شنقاً" (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٤٩٨، و٧٦، ص٩٠) ، وتبع هذا الحكم حكماً مماثلاً على من عددهم المجلس المسؤولين عن تلك الحوادث وهم كل من "بدل حسو مختار قرية (مهيركان) وقاسم علي مختار قرية (زرنده خان) وسلمان حمود مختار قرية (بكران)" ، كما اقدم المجلس في تمام الساعة الثالثة من ظهر يوم الثالث والعشرين من تشرين الأول ١٩٣٥ على تنفيذ حكم الإعدام على من اسماه بـ"المجرم بدل حسو" في مركز قضاء (سنجار). (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥١٤؛ ٣٥١٥؛ ٣٥١٨ ، و٧٧-٧٩، ص٩٦-٩٩).

استأنف المجلس العرفي أعماله صباح الرابع والعشرين من تشرين الأول وأصدر سلسلة من الاحكام بحق من اقتنع بإدانتهم ، ففي الوقت الذي حكم بـ"الإعدام شنقاً على المدعو "عساف عيسى" ، ادان كل من "قاسم علي و صالح قاسم و رشو قولو وعمر مراد خديده وقولو كوخيت وحكم عليهم بالأشغال الشاقة المؤبدة" وفقاً لأحكام المادة (١١) الفصل الثاني^{٣٢} من "مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥" على أن يتم سجنهم جميعاً في لواء (الحلة) ، وحكم كذلك واستناداً لما ورد في المادة (٨٥) من "قانون تعديل قانون العقوبات

^{٣٢} نصت المادة (١١) من قانون الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥ على : " يعاقب بالإعدام كل من حمل السلاح او اية آلة جارحة ضد الحكومة او قواتها العسكرية". للتفاصيل ينظر . وزارة العدل ، مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٥، قسم القوانين ، ص ١١٤ .

البغدادي رقم (بلا) لسنة ١٩٢٤^{٣٣} على المدانين "قاسم سيكو والياس حسن وخديدة مراد بالحبس خمس سنوات"، وأختتم جلسته بالحكم بـ "براءة الشيخ عمر الشيخ يوسف لعدم ثبوت إدانته". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٣٤ و٨٠، ص ١٠٠-١٠١).

أمكننا ان نسجل على أحكام المجلس العرفي الذي ضم في عضويته قانونيين اثنين من رجال المحاكم العراقية ملاحظة مهمة وهي أنه لم يبين طبيعة التهم التي استحق مرتكبيها وبدلالات المواد القانونية المشار اليها اعلاه تلك الأحكام لاسيما الإعدام، مما يحمل القارئ على الاعتقاد أن تلك الأحكام كانت تعسفية.

عقد المجلس العرفي العسكري اجتماعاً آخر مساء الرابع والعشرين من تشرين الأول تمخض عن صدور أحكام بـ"الأشغال الشاقة المؤبدة على كل من: حسين مراد و قاسم خضر وخضر علي" بدلالة المادة (١١) من "قانون تعديل قانون العقوبات البغدادي لسنة ١٩٢٤" على ان يقضوا محكوميتهم في لواء (الحلة). (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٣٧، و٩٨، ص ١٢١).

التئم المجلس العرفي العسكري ايضاً يوم السادس والعشرين من تشرين الأول ١٩٣٥ وأصدر وبدلالة المادة (١١) من قانون العقوبات البغدادي أنف الذكر حكماً بـ"الأشغال الشاقة بحق الشيخ خلف رشو" على ان يحكم في لواء (العمارة)، والحكم بدلالة المادة (٨٠) من قانون العقوبات ذاته بـ"السجن لمدة عشر سنوات على كل من: سليمان عيسى، مراد حاجي، مراد برهم، مراد قولو كوجك" على ان يتموا محكوميتهم في لواء (العمارة) ايضاً، وكان للقاصرين ايضاً نصيب من أحكام المجلس العرفي عندما حكم واستناداً للمادة (٧٥) من قانون العقوبات البغدادي بـ"الحبس لمدة خمس سنوات على سليمان مراد"، على أن يتم محكوميته في المدرسة الإصلاحية في (بغداد). (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٣٩، و٩٩، ص ١٢٢-١٢٣).

استأنف المجلس العرفي العسكري أعماله يوم السابع والعشرين من تشرين الأول، واطرد وفقاً للمواد القانونية المشار إليها آنفاً من قانون العقوبات البغدادي حكماً بـ"الأشغال الشاقة المؤبدة" على كل من: "حاجي خديده، الياس خديده، شيكو حسو، سكر حنفور، يشار قولو، قاسم رشو، يشار سمو، خلف نعو، صفوك قولو رشو، قاسم حمو"، على ان يقضوا محكوميتهم في سجن لواء (ديالى) (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب

^{٣٣} للاطلاع على مواد "قانون تعديل قانون العقوبات البغدادي رقم (بلا) لسنة ١٩٢٤. للتفاصيل ينظر: المصدر نفسه، مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٢٤، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٢٥)، قسم القوانين، ص ٥٤-٥٨.

وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٥٩، و١٠٠، ص١٢٤)، و"السجن خمس سنوات" بحق كل من: "خديده حاجي، خالنو خلف، الياس خلف وجميعهم من قرية (بكران) ويوسف حسين وخلف فيني، رشو برهم من قرية (شوركان)" والحكم ب"براءة سعدو حسين، خياط عيسى لعدم كفاية الأدلة. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٤٠، و١٠١، ص١٢٥-١٢٦).

الحكم ببراءة البعض وعلى ندرته يعطي مؤشراً الى موضوعية المجلس، مع تسجيلنا ملاحظة هامة جدا انه عمد الى الاستمرار في محاضر اجتماعاته تلك إلى عدم الاشارة الى طبيعة ونوع التهم التي تم بموجبها إصدار تلك الأحكام بحق من اقتنع بإدانتهم.

تابع المجلس العرفي العسكري اجتماعاته يوم الثامن والعشرين من تشرين الأول، وحكم خلال هذا الاجتماع وفقاً للمواد ذاتها ب"الأشغال الشاقة المؤبدة" على كل من: "خلف جيمانكو، سلمان خلف، درويش إبراهيم، الياس يوسف، خلف درويش، علي ورشو، يشار آدي، يزيد علي، عزو ملكو، مراد علو" على أن يتموا محكوميتهم في (زاخو)، والحكم ب" براءة قاسم ناصر، صالح ناصر لعدم ثبوت إدانتهم". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٥٤٩، و١٠٠، ص١٢٢).

كان لأهالي قرية (بوستان) أيضا نصيب من احكام المجلس، إذ اصدر حكماً ب"السجن خمسة عشر سنة" بحق المدانين: "حسن خديده، رشو علوكه، حسن خليفه، خلف عليكو، حاجي قولو، حسن جرود، جومر خديده" على أن يقضوا محكوميتهم في سجن لواء (دهوك) (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٢، ١٩٣٥، و١٠١، ص١٢٥)، ولم تكن قرية (عاليدا) ببعيدة عن احكام المجلس العرفي العسكري، إذ حكم على المسلحين من أبناء هذه القرية وبدلالة مواد قانون تعديل قانون العقوبات البغدادي لسنة ١٩٢٤ ب"السجن لمدة خمسة عشر سنة" على كل من: "عبد الله سلمان، سلمان عبدي، عبد وردو، مرزا قولو" على أن يتم إكمال مدة المحكومية في سجن (زاخو) وحكم كذلك ب"براءة سيدو حسين لعدم ثبوت إدانته". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٣، و١٠٣، ص١٢٦-١٢٧).

نلمح هنا في أحكام المجلس العرفي العسكري قضية في غاية الأهمية، وهي تحديد محل قضاء المحكومية، إذ حرص المجلس على تفريق المتهمين بين اللوية العراقية وابعادهم عن لواء (الموصل)، ويبدو أن مبعث ذلك أمران الأول هو للحيلولة من دون اجتماعهم في محل واحد قد يمنحهم فرصة التشاور والتخطيط لعمل مماثل داخل السجن الذي يضم بين جدرانه عدد كبير من الساخطين على الحكومة نتيجة معاقبتهم بالسجن إعدام

ذويهم، والأمر الآخر عدم لفت انتباه الأهالي إلى تداعيات هذه الحركة بتفريقهم بين سجون الألوية العراقية .

استمر المجلس العرفي العسكري بعقد اجتماعاته خلال شهر تشرين الثاني الذي عقد اجتماعه الأول في صباح اليوم الأول منه وصادر حكماً بـ"الأشغال الشاقة لمدة خمسة عشر سنة" وفقاً للمادة (١١) من قانون العقوبات البغدادي بحق كل من: "خالنو قاسم، خلف غزي، قاسم يزد جيلو قاسم" على أن يتم انتهاء المحكومية تلك في لواء (المنتفك)، والحكم على "الصبي على حاجو بالحبس لمدة خمس سنوات" (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٤، و١٠٤، ص١٢٨)، واصل المجلس اجتماعاته وحكم في الرابع من تشرين الثاني ١٩٣٥ على كل من: "عبدو عمو، درويش سمو بالأشغال الشاقة المؤبدة" ويتم قضاء المحكومية في (البصرة)، وبـ"براءة حسن سعيد لثبوت عدم اشتراكه في الحركة المسلحة" (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٥، و١٠٥، ص١٢٩)، وفي ذات الاجتماع حكم بـ"الأشغال الشاقة لمدة خمسة عشر سنة" على كل من: "نظر خلف، ورشو حمو" وأن يكون محل المحكومية (البصرة)، واختتم اجتماع ذلك اليوم بالحكم بـ"براءة كاشان حسو لعدم ثبوت إدانته". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٥، و١٠٥، ص١٢٩-١٣٠).

عاد المجلس العرفي العسكري إلى أحكامه الشديدة يوم السابع من تشرين الثاني بإصداره وفي تمام الساعة السابعة صباحاً من ذلك اليوم حكماً بـ"الإعدام بحق عبد الكريم قره كله والمحامي عبد الله فائق بولص شنقا". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٠٩، و١٠٧، ص١٣٧).

وأفرد المجلس العرفي العسكري لقرية (يوسفان) اجتماعاً خاصاً عقده في التاسع من تشرين الثاني ١٩٣٥، وحكم خلاله على كل من: "صالح جردو، حسن توما، خلف حيدر بالسجن لمدة خمسة عشر سنة" على أن يتم محكوميتهم في سجن لواء (ديالى)، و"أبعاد ورشو على إلى (زاخو) لمدة خمس سنوات" وحكم أخيراً بـ"براءة" كل من: "يشار كني، رشو قاسم من التهم المسندة اليهما لعدم ثبوت إدانتهما". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٧٢٧، و١٠٩، ص١٤٠).

شروع المجلس العرفي العسكري بإصدار أحكامه وتنفيذها لاسيما احكام الإعدام كما مر بنا، لم يعني نهاية الأعمال العسكرية في (سنجار)، إذ استمرت القطعات العسكرية بالتضييق على المسلحين من خلال تشديد الحصار على قرى المسلحين وتسيير الوحدات الاستطلاعية بحثاً عن المسلحين، مما اضطر وبحسب التقارير الرسمية من اسمته "آخر العصاة عذيب

حسو" الى تسليم نفسه فجر السابع من تشرين الثاني من دون شروط. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٧٤٠، و١١١، ص ١٣١).^{٣٤} مثلت هذه الحادثة نهاية النشاط الايزيدي المسلح ، وهذا ما حمل وزارة الداخلية على التقدم بطلب الى مجلس الوزراء لإنهاء الإدارة العرفية في (سنجار)، اذ ما عادت ومن وجهة نظرها ضرورة لاستمرارها (ملفات البلاط الملكي التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٧٦٩ و١١٣، ص ١٣٣) ، ومن جانبه عبر مجلس الوزراء عن قناعته بمسوغات وزارة الداخلية بالموافقة على انتهاء الاحكام العرفية في (سنجار). (مقررات مجلس الوزراء، الرقم ٣١١/٤٤٨، مقررات تشرين الأول والثاني ١٩٣٥، جلسة ١٤ تشرين الثاني، و١٦، ص ٧١)^{٣٥}

اتضح لنا من خلال متابعة محاضر المجلس العرفي العسكري في (سنجار) ان الغاء الإدارة العرفية في (سنجار) لم يبلغ مهامه، إذ واصل اعمال التحقيق مع المعتقلين وإصدار الأحكام على من وجدهم المسؤولين عن ذلك النشاط المسلح ، إذ عقد اجتماعاً آخر يوم العاشر من تشرين الثاني وحكم بـ"الأشغال الشاقة المؤبدة" على كل من: "بشار رشيد، خديدا رشيد، علو عثمان ورشو عثمان، علي بشير" وقرر ترحيلهم الى سجن لواء (العمارة) ، والحكم ايضاً بـ "تخيير المتهم عبدو عمر بالغرامة مائة دينار أو الحبس (٦) أشهر ومصادرة بندقيته و(٤٩) اطلاقاً" والحكم بـ "براءة علي حسو لعدم ثبوت إدانته" ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٧٥٧، و١١٧، ص ١٣٨-١٤٠).

امتدت أحكام المجلس العرفي العسكري الى أهالي قرية (تل يوسكا)، بإصداره حكماً بالاشغال الشاقة المؤبدة" على كل من: " الشيخ ناصر الشيخ عبيدي، حسين طيار ، مراد خنيده جوعان مرزه، قاسم خنيده، خلف حسن، كرنو قولو، راندل علي" على ان يرسلون الى سجن لواء (العمارة) ، والحكم بدلالة الفقرة ٢٧ من المادة (٤٠) من أحكام قانون العقوبات البغدادي بـ"أبعاد علي نعمت خمس سنوات الى (زاخو)، والحكم بـ "براءة خديدا قاسم، الياس علي لعدم ثبوت إدانتهما. (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٨٠ ، و١٢٠، ص ١٤٣).^{٣٦} تجدر بنا الإشارة هنا إلى أن وبعد تدقيق جميع الأسماء الواردة في محاضر المجلس العرفي العسكري ، أن قرارات المجلس لم تقتصر على المسلحين الإيزيديين من الرجال فقط بوصفهم المسؤولين عن تلك الحركة المسلحة، إذ

^{٣٤} هذا ما أكدته (برقية أمر قوة سنجار المرقمة س٧٦٧ في ١١/٧/١٩٣٥) ، و١١١، ص ١٣٢.

^{٣٥} تلى موافقة مجلس الوزراء صدور الإرادة الملكية المرقمة ٦١٥ في ١٥ تشرين الثاني ١٩٣٥ المتضمنة إنهاء الأحكام العرفية في (سنجار). كتاب الديوان الملكي الى مجلس الوزراء ج ١١٠ في ١١/١٦/١٩٣٥، و١١٥، ص ١٣٧.

^{٣٦} محاضر المجلس العرفي العسكري المرقمة ع ٤٤ في ١١/٢/١٩٣٥، ع ٤٥ في ١١/٣/١٩٣٥، و١٢٠، ص ١٤٣-١٤٦.

رصدنا في تلك المحاضر ان المجلس العرفي العسكري قد عمد الى إصدار أحكام تقضي بمعاقبة بعض النسوة الايزيديات اللواتي وجدهن يستحقن ذلك الاجراء، اذ اصدر حكماً بـ " نفي " كل من : " نهلة عزيز ، دلال يونس من عشيرة (مزيوري) ومن قرية (سينوب)" الى قضاء (المحمودية) وكذلك الحكم على كل من: " مريم طاهر، زينب عيسى " بـ "النفي إلى قضاء (المسيب)".(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الداخلية المرقم م.خ/٣٦٩٨ ، و١٢٢، ص ١٥١).

سعت الحكومة العراقية وتعبيراً عن رغبتها الصادقة بالعودة الى حياة الطمأنينة وعدم استمرار مظاهر عسكرة المجتمع إلى محو آثار تلك الحوادث، بتوجيه وزارة العدل بإعداد مسودة لائحة قانون العفو عن القائمين بتنفيذ الأحكام العرفية في (سنجار)(مقررات مجلس الوزراء، مقررات تشرين الأول والثاني ١٩٣٥، جلسة ١٩ تشرين الثاني، و٣٨، ص ٧٦) ، وبعد اقرارها من قبل مجلس الوزراء(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب مجلس الوزراء المرقم ٦٦٢٩، و ١٣١، ص ١٦٦) وموافقة المجلس النيابي العراقي عليها وبـ "الإجماع"، ومصادقة الملك كما أعلن ذلك الديوان الملكي (ملفات البلاط الملكي ، التمرد الايزيدي، كتاب الديوان الملكي المرقم ج/١١٣٢، ص ١٣٢، و ١٦٧)، صدرت لائحة "قانون العفو العام عن القائمين بتنفيذ الأحكام العرفية في (سنجار) رقم (٧٠) لسنة ١٩٣٥"^{٣٧} امتدت جهود الحكومة العراقية لمعالجة آثار تلك الحركة المسلحة والسعي لعدم تجددتها ثانية الى اطلاق الأهالي لاسيما أبناء المكونات الاثنية الأخرى في لواء (الموصل) على مساوئ تلك الاعمال على أمن ومصالح الشعب ومستقبل البلاد التي ينعم الجميع فيها وبغض النظر عن الانتماء القومي أو الاثني بالعدالة والمساواة ، وهذا ما اتضح من خلاصة اجتماع متصرف لواء (الموصل) عمر نظمي في السابع من تشرين الثاني ١٩٣٥ بالعلماء الروحانيين في اللواء والذي دعا فيه الى "ضرورة مؤازرة الحكومة في جهودها ضد من يحاول تعكير صفو الامن والنظام وان جميع أبناء الشعب العراقي متساوون بالحقوق والواجبات لأن الدولة العراقية ما هي إلا ثمرة الثورة العربية الكبرى التي اشترك فيها المسلم والمسيحي معاً ، وانطلاقاً من هذه الحقيقة فأن كل عمل طائفي ما هو الا دليل على عدم الرغبة بالتقدم والعيش برفاه".(جريدة الطريق، ١٩٣٥، و٧١، ص ١٠٠).

ترجمت الحكومة العراقية (حكومة ياسين الهاشمي الثانية) سعيها الجاد لمحو آثار تلك الحركة والعودة الى حياة الطمأنينة بإصدار قرارات العفو عن ما تبقى من مدة محكومية

^{٣٧} نصت المادة الأولى من لائحة قانون العفو على : " اعفاء عن جميع القائمين بالفقرة الأولى من الإرادة الملكية المرقمة ج ٦١٥ في ١٢/١٠/١٩٣٥ ". المصدر نفسه ، الارادة الملكية المرقمة ج/١١٩٩ في ٢٦/١٢/١٩٣٥، و١٤٧، ص ١٧٦.

المدانين في تلك الحركة، إذ أعفي في التاسع عشر من تشرين الأول عن (١٢٥) محكوم بالأشغال الشاقة المؤبدة^{٣٨}، ولأسباب تتعلق بالرأفة صدر قرار العفو بحق (١٩٧) محكوم بالأشغال الشاقة لمدة عشر سنوات^{٣٩}، وتماشياً مع هذا الاتجاه أطلق سراح المدعو "حاجي علو" بعد ان صدر بحقه قرار العفو عن ما تبقى من مدة محكوميته وبالبلغة (١٥) سنة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، الإرادة الملكية المرقمة ج/١٨١، و١٦٦، ص ٢٢٧)، وشملت قرارات العفو أيضاً أحد زعماء الحركة ومدبريها "رشو قولو" المحكوم بالأشغال الشاقة المؤبدة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، الإرادة الملكية المرقمة ج/٧٧، و١٦٧، ص ٢٢٨)، وليشهد أخيراً عام ١٩٣٧ إطلاق سراح "خديدا باجو" المحكوم بالأشغال الشاقة لمدة (١٥) سنة (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي الإرادة الملكية المرقمة ج/١١٤، و١٦٩، ص ٢٣٢).

تجدد بنا الإشارة إلى أن حرص الحكومة العراقية على معالجة آثار تلك الحركة ونشر الطمأنينة بين الأهالي لم يكن قراراً شخصياً لشخص رئيس الحكومة، أو موقفاً لحكومته، بل كان منهجاً عاماً للنخبة السياسية الحاكمة في العراق، إذ ان قرارات العفو التي بدأت بإعلانها حكومة ياسين الهاشمي الثانية، استكملت في حكومة حكمت سليمان^{٤٠} (٢٩-١٩٣٦/١١-١٩٣٨/٨/١٧) وهذا دليل على سعي النخبة السياسية الحاكمة في العراق لإقرار السلم الأهلي بين أبناء الشعب العراقي بصرف النظر عن انتماءاتهم.

طويت بذلك صفحة الحركة الايزيدية المسلحة بعد أن خلفت وعلى مدى شهري تشرين الأول والثاني من عام ١٩٣٥ الكثير من الضحايا والآثار السلبية في مرحلة لما تزل بعد الدولة العراقية تستكمل بناء مؤسساتها و بأمس الحاجة إلى الاستقرار في الداخل بما ينعكس ايجاباً على سياستها الخارجية، وهنا يطرح تساؤل أخير مفاده، هل كان للحركة الايزيدية أثر على سياسة العراق الخارجية، ام كان حدثاً داخلياً لم يستأثر باهتمام السياسة العالمية؟، ومشروعنا يبحث أسباب وتداعيات الحركة الايزيدية المسلحة يلزمنا بكشف النقاب عن ذلك

^{٣٨} صدر قرار العفو بحق قائمة تتألف من (١٢٥) محكوم "تبدأ بالتسلسل ١. حاجي خلف ... ١٢٥ وتنتهي بالتسلسل ١٢٥. خديدا علو" المصدر نفسه. صدرت الإرادة الملكية المرقمة ج ٨٢٤ في ١٩/١٠/١٩٣٦، و١٦٤، ص ٢١٦-٢٢٠.

^{٣٩} صدر قرار العفو بحق قائمة مؤلفة من (١٩٧) محكوم "تبدأ بالتسلسل ١. إبراهيم مرزه ... وتنتهي بالتسلسل ١٩٧. حسن عبود". المصدر نفسه، الإرادة الملكية المرقمة ج ١٦٩ في ٨ تشرين الثاني ١٩٣٦، و١٦٥، ص ٢٢١-٢٢٦.

^{٤٠} حكمت سليمان (١٨٨٩-١٩٦٤): حكمت سليمان فائق بك، ولد في بغداد، تخرج من المدرسة الملكية الإدارية ١٩١١، عمل ضابط احتياط في الجيش العثماني، تقلد مناصب عدة في الدولة العراقية منها وزارة المعارف، الداخلية، العدلية، رئاسة الحكومة، عضو مجلس النواب لدورات عدة ورئيساً للمجلس النيابي سنة ١٩٢٦. للتفاصيل ينظر: (الورد، ص ٣٠٢).

وهذا ما سنعمد إلى إيضاحه من خلال تحليل مضامين الوثائق ذات الصلة بهذه الحثية من الموضوع.

الموقف الدولي من الحركة الايزيدية وأثره على سياسة العراق الخارجية:

أمست الحركة الايزيدية المسلحة وحسب تقرير الممثل العراقي في (جنيف) صبيح نجيب^{٤١} موضوع الصحافة العالمية، وحديث مجلس عصبة الأمم (League of Nation)^{٤٢}، وهذا ما حمله على المطالبة بتزويده بمعلومات وافية عن تفاصيل تلك الحركة ليتسنى له الرد على مقالات الصحف (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س ٣٧، و ١٤٤، ص ١٩٣)، التي عمدت حسب تقريره الى خلط الأوراق من خلال الترويج الى فكرة مفادها أن " الحركة الايزيدية المسلحة هي امتداد للحركة الاثورية"، لاسيما بعد نشر صحيفتي "كويه دوجنيف" و"جورنال دو جنيف" الفرنسيتين في الثامن عشر من تشرين الثاني ١٩٣٥ مقالات اتهمت فيها "الحكومة العراقية بإبادة أبناء المكونات" (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س ٦٢، و ١٤٥، ص ١٩٤)، فضلاً عن نشر صحيفة "أوليس اوليغان" مقالاً اشارت فيه الى " ان الحركة الايزيدية تتصل اتصالاً وثيقاً بالقضية الاثورية لأن الحكومة العراقية تعتقد أن الحركة جاءت بفعل تحريض الاثوريين، وهذا ما جعل الاثوريين في قلق دائم". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س/ ٦٤، و ١٤٧، ص ١٩٦).

من الجدير بالذكر أن ورود اسم الآشوريين^{٤٣} في مقالات تلك الصحف يحملنا على الاستنتاج بأن الآشوريين هم سبب هذه التخرصات لاستجداء تعاطف القوى العالمية المسيحية، وإثارة الرأي العام الدولي ضد الحكومة العراقية التي يكون لها كل العداء بعد ما لحق بهم جراء ما ارتكبه من فظائع بحق الجيش العراقي، واطلاعهم بدور سلبي في مجلس عصبة الأمم ضد المملكة العراقية ابان طلبها نيل الاستقلال والانضمام الى مجلس العصبة

^{٤١} صبيح نجيب (١٨٩٢-١٩٤٨): صبيح نجيب حميد العزي، ولد في (بغداد) وأكمل فيها دراسته الإعدادية العسكرية، انتقل إلى (إسطنبول) للدراسة في الكلية العسكرية التي تخرج منها ضابطاً في الفيلق الثالث، عمل في الجيش العثماني حتى عام ١٩١٨، لينتقل إلى (دمشق) ويعمل في الحكومة الفيصلية، عاد إلى (بغداد) عام ١٩٢١ مرافقاً للملك فيصل، تقلد مناصب عسكرية عدة، انتقل إلى سلك وزارة الخارجية وشغل مهام رفيعة أهمها ممثل المملكة العراقية في عصبة الأمم، وتقلد أخيراً وزارة الدفاع عام ١٩٣٨. للتفاصيل ينظر: (بصري، ٢٠٠٤، ج ٢، ص ٩٤-٩٥).

^{٤٢} عصبة الأمم: منظمة دولية عالمية، تعد من ثمار مؤتمر الصلح في فرساي، تتألف من ستة عشر مادة هي ذات المواد التي جاءت بها معاهدة فرساي، عقدت أول اجتماع لها في (جنيف) في سويسرا في العاشر من كانون الثاني ١٩٢٠، بهدف إقرار السلام وحمايته. للتفاصيل ينظر: (السوداني، ٢٠١٣).

^{٤٣} الآثوريون: أقوام من "المسيح النساطرة" نزحت من جبال حكاري في تركيا في أعقاب الحرب العالمية الأولى، هم خمس قبائل "بالا، بيزي، بازي، جيلو، زيري"، يطلق العراقيون عليهم اسم "التيارين"، اسكنوا في (بعقوبة) أولاً ثم في (الموصل). للتفاصيل ينظر: (خوشابا، ٢٠٠٠)؛ (شبرا، ٢٠٠١).

وغيرها من الحوادث التي لا يتسع المجال لذكرها هنا والتي تحملنا جميعها على عدم القدرة على تبرئة ساحتهم مما ورد في مقالات تلك الصحف.

سأقت هذه المقالات الممثل العراقي في (جنيف) الى التصريح أمام مجلس عصبة الأمم بأن هناك فرق بين الحركة الايزيدية والقضية الاثورية ولا توجد أية صلة بينهما وملخص القضية "وجود جماعة صغيرة ممن سولت لهم انفسهم من الايزيديين بمعارضة أوامر الدولة وقواتها بدافع الحسد والعداء بين أفراد قبائل الايزيديين ورؤسائهم ولا يوجد أي آثوري معتقل، وأن أعمال التأديب طفيفة جدا وانتهت قبل شهرين وان النظام والهدوء سائد في (سنجار) ومناطق (الموصل) ولا توجد مبررات لمخاوف الاثوريين". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س ٦٥، و ١٤٩، ص ١٩٨).

دلّ تصريح الممثل العراقي في (جنيف) أعلاه على موضوعيته في عرض حقائق الأمور وعدم مجافاتها بأي شكل من الأشكال، بيد أنه اطلعنا على سبب آخر لقيام الإيزيدية المسلحة لم تشر إليه الوثائق الرسمية الأخرى ذات الصلة بالموضوع وهو الصراعات القبلية، والتي لا يمكننا نفي حقيقتها، إذ إن منطقة (سنجار) كأى منطقة عشائرية أخرى فيها زعامات عشائرية عدة وتعيش حالة من التنافس ومن المرجح أن يتباين موقفها من قرارات السلطة العليا تعبيراً عن حالة التنافس السائدة بينهم.

رافق هذه المنشورات بحسب تقرير الممثل العراقي في (جنيف) وجود همس بين أعضاء مجلس عصبة الأمم تغيد بوجود شخصين آشوريين متهمين بالتحريض في قيام تلك الحركة، وتم الحكم عليهما بالإعدام شنقاً (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س ٣٤٧١، و ١٤٦، ص ١٩٥)، وهذا ما حمل الحكومة العراقية على ارسال نسخه من رسالتها الى السفير البريطاني في بغداد الى ممثلها في جنيف لتكون دليلاً له للرد على ما اسمته بـ"الشائعات" ومفادها: "ان العصيان ليس سوى حركة لأفراد معدودين من الايزيديين نتيجة طيشهم ولم يشترك فيها أي من الاثوريين مطلقاً. الهدف من إرسال التقرير جعله أساس في ردكم وتكذيب الذين قد تحتاجون اليهم في حالة وقوع نشرات تقول خلاف الحقيقية... عدم وضع نفسكم موضع الإجابة إلا إذا ما طلب منكم رسمياً الاستيضاح وفقاً للأصول التي نصت عليها المادة العاشرة من تصريح الضمانات الذي تقدم به العراق في مايس ١٩٣٢ قبل انضمامه الى لعصبة الأمم...متابعة المنشورات والنقولات التي تجري في المحافل السياسية بخصوص هذا الموضوع". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س/٦٧، و ١٤٩، ص ١٩٨).

من الواجب أن نبين هنا أن المجلس العرفي العسكري قد اصدر حكماً بالإعدام وعمد أيضاً الى تنفيذ بحق شخصين من أبناء المكون المسيحي (عبد الكريم قره كله فائق بولص)، ولكن ليس لكونهما مسيحين بل لثبوت اشتراكهما في الحركة المسلحة المعارضة للحكومة كما مر بنا .

دفع استمرار صحيفة "كويه دوجنيف" ببث الأكاذيب حول هذه القضية ولاسيما بعد نشرها مقالاً بعنوان (حالة المسيحيين العراقيين المؤلمة) الذي أكدت فيه "ان روح الانتقام والتهديد سائدة في البلاد العراقية"(ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب الممثلة العراقية في جنيف المرقم س ٣٠، ، ١٦٢، ص ٢١١)، بالممثل العراقي في (جنيف) الى التصريح امام أعضاء مجلس العصبة ثانية بما نصه:

" ان جماعة صغيرة من الايزيديين الساكنين في القسم الشرقي من جبل سنجار شقوا عصا الطاعة على الحكومة ولم يلتفتوا لندائها التي عاملت المسلمين والمسيح وسواهم على حد سواء لشعورها بالمسؤولية تجاه جميع أبناء الشعب وهذا ما برهنت عليه المحاكم وجهود السلم والتفاهم دونما التفريق بين الأديان والمذاهب وهي حريصة أشد الحرص على عدم تكرار مذابح ١٩٣٣ التي لازلت تلبد سماء آسيا التعيسة". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي ، تقرير الممثلة العراقية في جنيف المرقم س/٦٢، و١٦٣، ص٢١٥).

انتفع كثيراً ممثل العراق في جنيف من تصريحه السابق، وعمد هذه المرة إلى تقديم صورة واضحة عن سياسة الحكومة العراقية تجاه المواطنين دون النظر الى انتماءاتهم القومية والاثنية، مذكراً بالحوادث السلبية التي شهدتها العراق والتي تسببت في إزهاق أرواح الكثير من الأبرياء والتي كانت من صنيعة الآشوريين، ولعل من المفيد ان نبين هنا أن هذا التصريح يؤكد لنا ان الاثوريين هم سبب هذه المنشورات .

اتضح ومن خلال تحري بيانات ووثائق مجلس الوزراء غير المنشورة أن الموقف الدولي من الحركة الايزيدية المسلحة لم يقتصر على مجلس عصبة الأمم ومنشورات الصحف الفرنسية، بل كانت هناك تساؤلات للحكومة البريطانية عنها وهذا ما حمل الحكومة العراقية على توجيه رسالة خطيه للسفارة البريطانية في (بغداد) عرضت فيها تفاصيل تلك الحركة، ونجد هنا من الضروري الوقوف عند فحوى تلك الرسالة كونها تعبر عن موقف الدبلوماسية العراقية من تداعيات هذه الحركة المسلحة .

بدأت الرسالة بكلمات الشكر للحكومة البريطانية لطلبها معلومات عن هذه الحادثة لأجل فضح الانطباعات الخاطئة التي ولدتها تقارير (جنيف) حول "عصيان" شهر تشرين الأول ١٩٣٥ مؤكدة ان من اشعل نار هذه الحركة "هو شخص (داود الداود) وهو شخص معروف بعصيانه المستمر وتحديه للسلطة وله سوابق ومعروف بعدائه لبريطانيا وسبق وان قام بقتل جميع ركاب الطائرة البريطانية التي أسقطت عام ١٩٢٥، فضلا عن عدائه للموظفين البريطانيين". (ملفات البلاط الملكي، التمرد الايزيدي، كتاب وزارة الخارجية المرقم س٥٨، و١٠٠، ص١٧٧-١٧٨).

اوجزت الرسالة كذلك سبب الحركة لعزم الحكومة العراقية تسجيل النفوس في (سنجار) تمهيدا لتطبيق قانون الدفاع الوطني، الذي أظهر رؤساء الطائفة الايزيدية تأييدهم له ورغبتهم في تجنيد أبنائهم وبالفعل بدأ الفحص الابتدائي في (سنجار) و(شيخان) بأجواء هادئة حتى قام داود الداود رئيس (المهركان) ومنذ العاشر من أيلول ١٩٣٥ وكذلك المدعو (رشو قولو) من قرية (عاليدا) واعلنا رفض فكرة التجنيد الإجباري، واخذنا بجمع الأسلحة وبيع المواشي استعدادا للعصيان. (كتاب وزارة الخارجية س٥٨، ص ١٧٨-١٨٠).

لعل من المفيد ان نبين هنا أن الرسالة لم تقدم لنا أية معلومات جديدة سوى تأكيد ما سبق والكشف عن التخطيط للحركة الايزيدية المسلحة منذ أوائل شهر أيلول ١٩٣٥ كما موضح اعلاه اما بخصوص التذكير بمواقف داود الداود ضد الوجود والمصالح البريطانية في المنطقة، هي محاولة حكومية العراقية لاستمالة بريطانيا الى جانبها بغية الحصول على دعمها في مجلس عصبة الأمم، إذا ما أثرت هذه القضية ثانية.

بينت الحكومة العراقية كذلك في رسالتها ذاتها انها سعت الى التهذئة واستدعت شخص داود الداود الى مركز القضاء وانذرت بسوء عواقب هذا التحدي، ولم يترك متصرف (الموصل) (عمر نظمي) أي سبيل للتهذئة وإقناع داود الداود بإطاعة السلطة وفق الأساليب الحكيمة ولكن من دون جدوى وينسحب ذلك أيضا على موقف قائد شرطة (الموصل) الذي حاول مرارا إقناعه بالعدول عن موقفه إلا أن الأخير رفض وأكد عدم اعترافه بشرعية الحكومة العراقية (كتاب وزارة الخارجية س٥٨/٥٨، ص ١٨١-١٨٥)، مضيفاً أن عموم رؤساء الطائفة كانوا ساخطين عليه، بدليل عدم اشتراكهم بالحركة واستنكارهم لها عبر برقياتهم، والإعلان عن خروجه من الطائفة، ولما أسقط ما بيد الحكومة ورؤساء الطائفة من الحلول السلمية، اضطرت الدولة العراقية بهدف الحفاظ على الشرعية ومنع انتشار الحركة ومظاهر معارضة التجنيد يوم السابع من تشرين الأول ١٩٣٥ بالتصدي لمجموعة من المسلحين الذين باغتوا كمين للشرطة مهمته الاستطلاع، فاضطرت الحكومة لحشد قواتها العسكرية

لحصر مكان التمرد أولاً ومعاقبة المسؤولين عن هذا التمرد لجرأتهم على قوانين وأمن الدولة العراقية. (كتاب وزارة الخارجية س٥٨، ص ١٨٦-١٨٩).

وشددت الحكومة العراقية رفضها القاطع للتهمة الموجهة إليها فيما يتعلق بمعاملة الايزيديين واضطهاد المسيحيين في هذه المنطقة، إذ سبق و للأسباب ذاتها ان أعلنت الأحكام العرفية في الفرات وأعدم (١٥) شخص جميعهم مسلمين في الوقت الذي لم ينفذ حكم الإعدام في (سنجار) إلا بحق (٢) فقط من المكون المسيحي، وجميع احكام الادانة صدرت طبقاً للقواعد والأصول المرعية في البلاد موضحة أنه وعلى الرغم من أن الاعترافات تقضي بإدانة أكبر عدد من المسيحي إلا أن الحكومة العراقية تدخلت وأوقفت أعمال التحقيق وأنهت الأحكام العرفية. (كتاب وزارة الخارجية س٥٨، ص١٨٩-١٩٠).

شددت الحكومة العراقية في ختام رسالتها على سعيها الجاد على نشر الطمأنينة بين أبناء المجتمع العراقي وعدم السماح بحدوث أي اعتداء بحقهم، مؤكدة ان متصرف (الموصل) قد عمد حال إعلان انتهاء الاحكام العرفية في (سنجار) الى مطالبة رؤساء الطائفة المسيحية هناك بإبلاغه عن أية حالة اعتداء يمكن أن تكون قد وقعت بحق مسيحي (الموصل) سواء كانت بقصد أو من دون قصد خلال تلك العمليات العسكرية ، وعدم ورود أي شكاوى بهذا الخصوص تؤكد للحكومة ان مبعث مشاعر الخوف لدى الاهالي المسيحي هو "الدور السلبي الذي اضطلعت به الهيئات الدولية في العراق والتي همها تشويه سمعة الحكومة العراقية التي امتلكت معلومات موثقة عن عقد اجتماعات متواصلة بين القنصل الروسي والفرنسي منذ بدء الحركة". (كتاب وزارة الخارجية س٥٨، ص ١٩١-١٩٣).

حملت نهاية الرسالة اتهام واضح للحكومتين الروسية والفرنسية في هذه الحركة ، بيد ان من الواجب أن نبين هنا وبعد تحري مضامين جميع الوثائق التي تعرضت للحركة الايزيدية قد ثبت لنا عدم حصول المسلحين على أي دعم من الحكومتين (الفرنسية، الروسية) وأنها حركة داخلية محضة لا علاقة لها بأي إرادة خارجية، وما اتهام الحكومة العراقية لتلكما الحكومتين في التدبير لقيام حركة الايزيديين إلا لأجل إثارة بريطانيا وتبنيها إلى أن نفوذها في المنطقة بات مهدداً من تلك القوى وان الحكومة العراقية اندفعت لتصفية تلك الحركة بهدف حماية المصالح البريطانية بغية الحصول على دعم الحكومة البريطانية في مجلس عصبة الأمم إذا ما أثرت القضية ثانية.

أهم الاستنتاجات

- من خلال ما تقدم يمكننا التوصل الى استنتاجات عدة لعل أهمها :
 - إن مبعث قيام الحركة الايزيدية المسلحة في (سنجار) عام ١٩٣٥ هو رفض مجموعة من الإيزيديين قانون الدفاع الوطني (التجنيد الإلزامي) ، وبذلك تمثل هذه الحركة امتداداً للحركات المسلحة في الفرات الأوسط والجنوب .
 - يعد داود الداوود الرأس المدبر لهذه الحركة بإعلانه رفض تجنيد أبناء عشيرته (المهركان) منذ السابع من أيلول عام ١٩٣٥ ، بل المسؤول الحقيقي عن لجوء الحكومة العراقية الى خيار المجابهة العسكرية بعد رفضه كل محاولات الوساطة لثنيه عن موقفه المعارض لقانون التجنيد الإلزامي.
 - شروع اتباع داوود الداوود بالتعرض أولاً للوحدات العسكرية المرابطة في المنطقة ، افشل جميع جهود الوساطة ، وعجل باتجاه المواجهة ، وبذلك يكون المسلحين الايزيديين هم المسؤول عن ما خلفته حركتهم المسلحة من ضحايا .
 - لم تحظ حركة الايزيديين وبالمعنى الادق (حركة داوود الداوود) بتأييد عموم المكون الايزيدي ، اذ عبر الزعماء الايزيديين سواء كانوا رجال الدين او زعماء العشائر عن رفضهم لحركته بإعلانهم خروجه عن الطائفة ، وتأييد قانون التجنيد ، وقد اكد تهافت الأهالي من الايزيديين على مراكز التجنيد في اقصية لواء (الموصل) سخط الايزيديين على داوود الداوود .
 - لا مشروعية لحركة داوود الداوود ، ولا صحة مطلقاً لذرائعه لرفض التجنيد الإلزامي كونه يتعارض مع تعاليمهم الدينية ، استناد لما ذكر في أعلاه.
 - منبع عدم تأييد المكون الايزيدي لهذه الحركة هو حرص الجميع على تجنب مناطقهم مشاكل الحرب.
 - تعاملت الحكومة العراقية مع هذه الحركة بمنتهى الحكمة والروية من خلال عرض مبادرات التهدئة ، بيد أن تعنت الداوود اسقط ما بيدها ودفع باتجاه المواجهة المسلحة.
 - برهنت العمليات العسكرية على فاعلية القوات النظامية العراقية وحسن تديرها .
 - أسهمت التضاريس الوعرة في إطالة أمد المواجهة وصعوبة تحقيق نصر حاسم على المسلحين الذين راهنوا على مناعة حصونهم في الكهوف والمغارات.
 - أشر على الحكومة العراقية في التعاطي مع هذه الحركة ملاحظات عدة أهمها الشروع بتنفيذ هجوم واسع النطاق على نفر من المسلحين .
 - انتهت الحركة بهزيمة زعيم مرتكبيها إلى الحدود السورية بعد أن خلفت ورائها الكثير من الضحايا والأضرار .

- كانت الحكومة العراقية حريصة على عودة الأمن والنظام إلى نصابه في (سنجار) وهذا ما حملها على فرض إدارة عرفية في (سنجار) ، وتشكيل مجلس عرفي ، استناداً لسياسة (المراسيم) ، التي لا تستدعي استحصال موافقة مجلسي النواب والأعيان.
- يلاحظ على المجلس العرفي العسكري في (سنجار) والذي ضم في عضويته أعضاء قانونيين عدم التعريف بالجرائم التي ساقطت مرتكبيها الى تلك الأحكام لاسيما حكم الإعدام بيد ان احكامه المتنوعة والتي امتدت من الإعدام الى الاشغال الشاقة والمؤقتة ، وكذلك الغرامة والتباعد والبراءة ، أشر ولاسيما فيما يتعلق بأحكام البراءة على قلتها على مهنية المجلس العرفي والتزامه بالنصوص القانونية النافذة .
- استغل الاثوريين هذه الحركة للاضطلاع بدورهم السليبي المعهود ، من خلال تأليب الرأي العام الدولي ضد العراق من خلال ايهامه بأن أبناء المكونات في العراق يتعرضون للإبادة لأسباب إثنية.
- كانت الحكومة العراقية موضوعية وصادقة في عرضها لتفاصيل هذه الحركة سواء أمام الرأي العام العراقي والدولي.
- حاولت الحكومة العراقية الحصول على دعم بريطانيا في مجلس عصبة الأمم من خلال التذكير بسياسة شخص داود الداود ضد الوجود والمصالح البريطانية .
- لم يستدل مطلقاً على ارتباط الحركة بأي جهة اجنبية أو سعيها لتنفيذ إرادة خارجية ، بل هي شأن داخلي محض ، بيد انها استغلت من أطراف داخلية وخارجية لإحراج موقف الحكومة العراقية أمام دول عصبة الأمم ، وهذا عين ما سعت الحكومة العراقية اليه بإشارتها إلى اجتماعات سفيرى الحكومة الروسية والفرنسية ، إذ لم يثبت حصول الحركة على أي دعم من الحكومتين .
- اجتهدت الحكومة العراقية الى معالجة تداعيات تلك الحركة وطي صفحة الماضي بإصدار عفوا عاما عن جميع المتورطين بتلك الحوادث.

قائمة المصادر

الوثائق غير المنشور:

الملفات

١. التسلسل ٣١١، الرقم ٢٥٠٩ ، الجيش العراقي ١٩٢١-١٩٢٥، (مذكرة وزير الدفاع الى الديوان الملكي في ٢٠ آذار ١٩٢٢).
٢. التسلسل ٣١١، الرقم ١٦٠٠ ، الجيش العراقي ، ١٩٢٧-١٩٢٨، (مذكرة وزارة الدفاع عن تنظيم الجيش العراقي في ٥ آب ١٩٢٧) .
٣. التسلسل ٣١١، الرقم ١٥٨١، التجنيد الإجباري ، ١٩٢٧-١٩٢٨،
٤. B.O/79 in 31 mar 1927,DO16,P51.
٥. التسلسل ٣١١، الرقم ١٥٥٤، مفتش الجيش ، ١٩٢٩-١٩٣٠، كتاب مجلس الوزراء الى وزارة الدفاع المرقم ٣٠٨١ في ٩ كانون الأول ١٩٢٩ .

٦. تسلسل ٣١١ ، الرقم ٢٠٣٧ ، الارادات الملكية بالتوجيهات ، ١٩٣٣-١٩٣٦ ، الإرادة الملكية المرقمة ٢٣٧ في ١٢ حزيران ١٩٣٥ .
٧. التسلسل ٣١١ ، الرقم ٤٤٣ ، مقررات مجلس الوزراء ، مقررات شهر أيار ١٩٣٥ ، وقائع جلسة ١١ أيار ١٩٣٥ .
٨. تسلسل ٣١١ ، الرقم ٤٤٨ ، مقررات مجلس الوزراء شهر تشرين الأول والثاني ١٩٣٥ .
٩. تسلسل ٣١١ ، الرقم ٤٣٨ ، مقررات كانون الثاني وشباط ١٩٣٤ ،
١٠. تسلسل ٣١١ ، الرقم ١١٢٩ ، التمرد الأيزيدي ، ١٩٣٥-١٩٣٧ .

الوثائق

١١. الإرادة الملكية المرقمة ج ٧٧ في ١٩٣٧/١/٢٧ .
١٢. الإرادة الملكية المرقمة ج ١١٤ في ٨ شباط ١٩٣٧ .
١٣. الإرادة الملكية المرقمة ج ١٨١ في ١٩٣٦/١٢/٢٠ .
١٤. الإرادة الملكية المرقمة ج/١١٩٩ في ١٩٣٥/١٢/٢٦ .
١٥. الإرادة الملكية المرقمة ج/١٦٩ في ٨ تشرين الثاني ١٩٣٦ .
١٦. الإرادة الملكية المرقمة ج/٨٢٤ في ١٩٣٦/١٠/١٩ .
١٧. الإرادة الملكية المرقمة ج/٩٨٠ في ١٩٣٥/١٠/١٣ .
١٨. برقية امر قوة سنجار المرقمة ٣٣١٦ في ١٩٣٥/١٠/١١ .
١٩. برقية امر قوة سنجار المرقمة ٣٣١٧ في ١٩٣٥/١٠/١٢ .
٢٠. برقية المجلس العرفي العسكري إلى وزارة الداخلية المرقمة ع ٤٥ في ١٩٣٥/١١/٣ .
٢١. كتاب الخارجية العراقية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ٢٢٧ في ١٩٣٦/١/٢٨ وبطيئة (تقرير مفوضية جنيف س ٦٢ في ١٩٣٦/١/٩).
٢٢. كتاب الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ج/٩٧٨ في ١٩٣٥/١٠/١٣ .
٢٣. كتاب الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ج/٩٨٦ في ١٩٣٥/١٠/١٤ .
٢٤. كتاب الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ج/٩٨٥ في ١٩٣٥/١٠/١٤ .
٢٥. كتاب الديوان الملكي الى مجلس الوزراء المرقم ج/١١٣٢ في ١٩٣٥/١٢/١ .
٢٦. كتاب الديوان الملكي الى مجلس الوزراء ج/١١٠٠ في ١٩٣٥/١١/١٦ .
٢٧. كتاب الممثلة العراقية في جنيف الى وزارة الخارجية المرقم ٣٠ في ١٩٣٦/١/١٦ .
٢٨. كتاب سكرتارية مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٥٧ في ١٩٣٥/١٠/١٢ .
٢٩. كتاب سكرتارية مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٩٢ في ١٩٣٥/٩/١٤ .
٣٠. كتاب متصرف الموصل الى وزارة الداخلية المرقم س/٣٨٨ في ١٩٣٥/٩/٢٤ .
٣١. كتاب متصرف الموصل الى وزارة الداخلية المرقم س ١٤٠٢ في ١٩٣٥/١٠/١٠ .
٣٢. كتاب متصرف لواء الموصل الى وزارة الداخلية المرقم س/١٠٢ في ١٩٣٥/٩/٢٨ .
٣٣. كتاب متصرفية الموصل الى وزارة الداخلية المرقم س ١٤٠٣ في ١٩٣٥/١٠/١٠ .
٣٤. كتاب مجلس الوزراء المرقم ٥١٩٧ في ١٩٣٥/٩/٢٦ ، وبطيئه (نص برقية الشيخ سعيد بيك مير شيخان).
٣٥. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥١٤٨ في ١٩٣٥/٩/٢٦ .
٣٦. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥١٩٧ في ١٩٣٥/٩/٢٦ .
٣٧. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥١٩٩ في ١٩٣٥/٩/٢٦ وبطيئه برفقيات "كعو بن عمي رئيس عشيرة الهسكان ، خلف بن احمد مطو رئيس عشيرة خلف ، حمو بن شرو رئيس عشيرة خديدا ، حاتي بن برجس رئيس عشيرة الالذخية ، حسن بن عاشور رئيس الفقراء ، مراد بن سرحان رئيس عشيرة القيران ، درويش بن حمو رئيس الفقراء ، عطا بن علي رئيس عشيرة الهبابات ، ادور بن خلف رئيس بيت طالب ، يشار بن قاسم من عشيرة القيران ، شمه قاسكي من عشيرة الهبابات ، رشو رئيس عشيرة مسقورة "
٣٨. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٢٣٦ في ١٩٣٥/٩/٣٠ .
٣٩. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٥٦ في ١٩٣٥/١٠/١٢ .
٤٠. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٥٩٥ في ١٩٣٥/١٠/١٤ وبطيئه كتاب وزارة العدل المرقم ك/٨٣/٤٠٠ في ١٩٣٥/١٠/١٤ .
٤١. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٥٦٩٦ في ١٩٣٥/١٠/١٩ .
٤٢. كتاب مجلس الوزراء الى الديوان الملكي المرقم ٦٦٢٩ في ١٩٣٥/١١/٢٨ .
٤٣. كتاب مفتش شرطة الموصل الى وزارة الداخلية المرقم س ٤٠١٤ في ١٩٣٥/١٠/٢٤ .
٤٤. كتاب وزارة الخارجية الى السفير البريطاني المرقم س ٥٨ في ١٩٣٦/١/٨ .

٤٥. كتاب وزارة الخارجية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ٦٢ في ١٩٣٦/١/٩.
٤٦. كتاب وزارة الخارجية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ٣٤٧١ في ١٩٣٥/١٢/٢٣.
٤٧. كتاب وزارة الخارجية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ٦٤ في ١٩٣٦/١/١٠.
٤٨. كتاب وزارة الخارجية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ٦٥ في ١٩٣٦/١/١٠، وبطيه (برقية الممثلة العراقية في جنيف المرقمة ١٣١٦ في ١٩٣٥/١٢/٢٥).
٤٩. كتاب وزارة الخارجية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ٦٧ في ١٩٣٦/١/٩.
٥٠. كتاب وزارة الخارجية الى مجلس الوزراء المرقم ٣٧ في ١٩٣٦/١/٦.
٥١. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ ٣٤٩٨ في ١٩٣٥/١٠/٢٣.
٥٢. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٢٨٨ في ١٩٣٥/١٠/٩.
٥٣. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٢٨٨ في ١٩٣٥/١٠/٩.
٥٤. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٣٤ في ١٩٣٥/١٠/٢٧.
٥٥. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٣٧ في ١٩٣٥/١٠/٢٧.
٥٦. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٠٦٧ في ١٩٣٥/٩/٢٥.
٥٧. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٢٩٩ في ١٩٣٥/١٠/١٠، وبطيه (برقية مدير شرطة الموصل المرقمة س/ ٣١١ في ١٩٣٥/١٠/٩).
٥٨. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٣٠٧ في ١٩٣٥/١٠/١٠.
٥٩. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٣٠٧ في ١٩٣٥/١٠/١٠.
٦٠. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٣١٢ في ١٩٣٥/١٠/١١.
٦١. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٣١٥ في ١٩٣٥/١٠/١١، وبطيه (برقية متصرف الموصل س ٤٤٤ في ١٩٣٥/١٠/١٠).
٦٢. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٣٢٠ في ١٩٣٥/١٠/١٥.
٦٣. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٤٠٥ في ١٩٣٥/١٠/١٧.
٦٤. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٤٠ في ١٩٣٥/١٠/٢٧.
٦٥. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٤٤ في ١٩٣٥/١٠/٢٨، وبطيه (كتاب مفتشية الشرطة المرقمة س ١٥٧ في ١٩٣٥/١٠/٢٧).
٦٦. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٥٩ في ١٩٣٥/١٠/٢٧.
٦٧. كتاب وزارة الداخلية الى متصرف الموصل المرقم ٣٠٦٦ في ١٩٣٥/٩/٢٤.
٦٨. كتاب وزارة الداخلية الى مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٣٩ في ١٩٣٥/١٠/٢٨.
٦٩. كتاب وزارة الداخلية الى وزارة الدفاع المرقم س ١٥٨٧ في ١٩٣٥/١٠/١٥.
٧٠. كتاب وزارة الدفاع المرقم ٥٥٦٩ في ١٩٣٥/١٠/١٣، وبطيه (برقية امر قوة سنجار المرقمة م ٤١ في ١٩٣٥/١٠/١٠).
٧١. كتاب وزارة الدفاع الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ٥٥٦٣ في ١٩٣٥/١٠/١٣، وبطيه (برقية امر قوة سنجار اللاسلكية المرقمة م ٤١ في ١٩٣٥/١٠/٩).
٧٢. كتاب وزارة الدفاع الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س/ ١٥٨٦ في ١٩٣٥/١٠/١٥.
٧٣. كتاب وزارة الدفاع الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم س ١٨٤٣ في ١٩٣٥/١٠/٥.
٧٤. كتاب وزارة الدفاع الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٦٨٠ في ١٩٣٥/١٠/٩، (برقية امر قوة (سنجار) اللاسلكية المرقمة ٣٢ في ١٩٣٥/١٠/٨).
٧٥. كتاب وزارة الدفاع الى وزارة الداخلية المرقم س/ ١٨٤١ في ١٩٣٥/١٠/٣.
٧٦. كتاب وزارة الدفاع الى وزارة الداخلية المرقم س/ ١٨٤١ في ١٩٣٥/١٠/٣.
٧٧. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ ٢٥١٥ في ١٩٣٥/١٠/٢٤ (اعمال المجلس العرفي العسكري).
٧٨. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ ٣٥١٨ في ١٩٣٥/١٠/٢٤ (اعمال المجلس العرفي العسكري).
٧٩. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥١٤ في ١٩٣٥/١٠/٢٤ (اعمال المجلس العرفي العسكري).
٨٠. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٧٥٧ في ١٩٣٥/١١/١٣، وبطيه (برقية امر قوة سنجار المرقمة س ٨٧ في ١٩٣٥/١١/١٠ و س ٩٢ في ١٩٣٥/١١/١١).
٨١. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٥٩٤ في ١٩٣٥/١٠/٣١.
٨٢. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٦٠١ في ١٩٣٥/١١/٤.
٨٣. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/ ٣٦٠٢ في ١٩٣٥/١١/٢.

٨٤. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٦٠٣ في ١١/٢/١٩٣٥.
٨٥. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٦٠٥ في ١١/٥/١٩٣٥.
٨٦. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٦٠٩ في ١١/٩/١٩٣٥.
٨٧. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٦٨٠ في ١١/٧/١٩٣٥، وبطيه (برقية المجلس العرفي العسكري المرقم ع ٤٤ في ١١/٢/١٩٣٥).
٨٨. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٦٩٨ في ١١/١٣/١٩٣٥.
٨٩. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٧٢٧ في ١١/١٢/١٩٣٥.
٩٠. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٧٤٠ في ١١/٩/١٩٣٥، وبطيه (برقية امر قوة سنجار المرقمة س٧٦٧ في ١١/٧/١٩٣٥).
٩١. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٧٦٩ في ١٠/١٣/١٩٣٥.
٩٢. كتاب وزارة الداخلية الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم م.خ/٣٧٨١ في ١١/١٦/١٩٣٥، وبطيه (برقية (متصرف الموصل س٥١٧ في ١١/٩/١٩٣٥)).
٩٣. كتاب وزارة الدفاع الى سكرتارية مجلس الوزراء المرقم ١٨٥٦ في ١٥/١٠/١٩٣٥.
٩٤. وقائع جلسة ٢٥ أيار ١٩٣٥.
٩٥. وقائع جلسة ١٩ تشرين الأول ١٩٣٥.
٩٦. وقائع جلسة ٢١ تشرين الأول ١٩٣٥.
٩٧. وقائع جلسة ١٤ تشرين الثاني ١٩٣٥.
٩٨. وقائع جلسة ٤ كانون الثاني ١٩٣٤.
٩٩. نص خطاب متصرف الموصل المنشور في جريدة الطريق، العدد ٨٠١، ١١/١٢/١٩٣٥. محاضر مجلس النواب
١٠٠. الدورة الانتخابية الأولى، الاجتماع غير الاعتيادي سنة ١٩٢٥ ملحق "الوقائع العراقية"، العدد ٣٢٧، ٢٦ تشرين الأول ١٩٢٥.
١٠١. الدورة الانتخابية الأولى، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٢٧، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٢٨).
١٠٢. الدورة الانتخابية الثانية، الاجتماع غير الاعتيادي سنة ١٩٢٨، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٢٨).
١٠٣. الدورة الانتخابية الرابعة، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٣، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٣٤).
١٠٤. الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٥، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٣٦).

ملفات وزارة العدل

١٠٥. مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٢٤، (بغداد: مطبعة الحكومة ١٩٢٥).
١٠٦. مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٤، (بغداد: مطبعة الحكومة ١٩٣٥).
١٠٧. مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٥، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٣٦).

المصادر

١. بصري، مير (١٩٩١)، اعلام الكرد، دار رياض الريس للنشر، لندن.
٢. بصري، مير (٢٠٠٤) اعلام السياسة في العراق الحديث، ج٢، دار الحكمة، لندن.
٣. بطي، رفائيل (٢٠١٣) تقويم العراق، ط٢ دار ميزوبوتاميا للنشر، بغداد.
٤. الحسني، عبد الرزاق الحسني (١٩٥١)، اليزيديون حاضرمهم وماضيهم، مطبعة العرفان، صيدا.
٥. خوشابا، يوسف الملك (٢٠٠٠)، حقيقة الاحداث الاثورية المعاصرة، مطبعة الاديب، بغداد.
٦. دي غوري، العقيد جerald (١٩٨٣)، ثلاثة ملوك في بغداد، ترجمة وتعليق سليم طه التكريتي، منشورات مكتبة المثني، بغداد.
٧. السماك، حسن علي عبد الله (٢٠١٤)، عشائر منطقة الفرات ١٩٢٤-١٩٤١، دار الصادق، الحلة.
٨. السوداني، صادق حسن السوداني (٢٠١٣)، صفحات من تاريخ عصبة الأمم، دار الجواهري، بغداد.
٩. شبرا، ابرم (٢٠٠١)، الاثوريين في الفكر العراقي المعاصر، دار الساقى، بيروت.
١٠. العراق في الوثائق البريطانية ١٩٠٥-١٩٣٠ (١٩٨٩)، ترجمة فؤاد قرانجي، مراجعة عبد الرزاق الحسني، دار المأمون، بغداد.

١١. العراق في الوثائق البريطانية لسنة ١٩٣٦ (١٩٨٣) ، ترجمة وتحقيق نجدت فتحي صفوت مركز دراسات الخليج العربي ، البصرة .

١٢. فرج ، لطفي جعفر (١٩٨٧)، الملك غازي ومرافقوه ، مكتبة اليقظة العربية ، بغداد .

١٣. القيسي ، سامي عبد الحافظ القيسي(١٩٧٥)، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية، مطبعة الحدأة، البصرة.

١٤. مصطفى ، حسن (١٩٨٣) ، البارزانيون ١٩٣٢-١٩٤٧ ، ط٢ افاق عربية، بغداد.

١٥. المفتي ، حازم (١٩٩٠) العراق بين عهدين ياسين الهاشمي وبكر صدقي، مكتبة النهضة العربية، بغداد.

١٦. الورد ، باقر أمين الورد (١٩٨٣)، أعلام العراق الحديث ١٨٦٩-١٩٦٩ ، ج١، اوفسيت الميناء، البصرة.

شبكة المعلومات الدولية

علو ، سعيد خديده ، شنطال (سنجار) ١٩٢١-١٩٨٠ ، دراسة في تعريب المنطقة من قبل الحكومات

العراقية الموقع www.bahazani.com

<https://osf.io>